

## اللائحة المفوضة من المفوضية (الاتحاد الأوروبي) 1698/2021

المؤرخ 13 تموز/يوليه 2021

استكمال اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 للبرلمان الأوروبي والمجلس بالمتطلبات الإجرائية للاعتراف بسلطات الرقابة وهيئات الرقابة المختصة بتنفيذ الضوابط على المشغلين ومجموعات المشغلين العضويين المعتمدين وعلى المنتجات العضوية في بلدان ثالثة وبقواعد الإشراف عليهم والضوابط والإجراءات الأخرى التي يتعين على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة هذه القيام بها

(نص ذو صلة بالمنطقة الاقتصادية الأوروبية)

إن المفوضية الأوروبية،

وإذ تضع في اعتبارها المعاهدة المتعلقة بعمل الاتحاد الأوروبي(1)،

وإذ يضع في اعتباره اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 30 مايو 2018 بشأن الإنتاج العضوي ووضع العلامات على المنتجات العضوية وإلغاء لائحة المجلس (EC) رقم 2007/834 (1)، ولا سيما المادة 22 (1) بالاقتران مع المادة 45 (3)، والنقطة (ب) من المادة 46 (7) منها،

بينما:

- (1) وفقا للمادة 46 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، يجوز للمفوضية الاعتراف بسلطات الرقابة وهيئات الرقابة المختصة بتنفيذ ضوابط المنتجات العضوية المستوردة وإصدار الشهادات العضوية في بلدان ثالثة.
- (2) من أجل ضمان المساواة في المعاملة بين سلطات الرقابة وهيئات الرقابة التي تقدم طلبا للاعتراف إلى اللجنة، يجب أن تحدد هذه اللائحة المتطلبات الإجرائية التي يجب الوفاء بها عند طلب الاعتراف الأولي، أو عند طلب توسيع نطاق اعترافها ليشمل بلدا ثالثا إضافيا أو فئة إضافية من المنتجات. وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن تحدد هذه اللائحة المعلومات التي يتعين إدراجها في الملف التقني الذي يشكل جزءا من طلب الاعتراف.
- (3) لا ينطبق الفصل السادس من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، الذي يحدد الأحكام المتعلقة بالضوابط المفروضة على المشغلين المعتمدين والالتزامات الأخرى لهؤلاء المشغلين في الاتحاد، على المشغلين في البلدان الثالثة. بالإضافة إلى ذلك، يخضع الإنتاج العضوي في الاتحاد للضوابط الرسمية والأنشطة الرسمية الأخرى التي يتم تنفيذها وفقا لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 625/2017 للبرلمان الأوروبي والمجلس (2) للتحقق من الامتثال لقواعد الإنتاج العضوي ووضع العلامات على المنتجات العضوية. لذلك، من أجل ضمان اتباع نهج متسق، يجب أن تضع هذه اللائحة قواعد بشأن الضوابط على المشغلين في البلدان الثالثة التي تنفذها سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعترف بها وفقا للمادة 46 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 والتي تشبه الأحكام ذات الصلة من الفصل السادس من تلك اللائحة واللائحة (الاتحاد الأوروبي) 625/2017. ومن الضروري أيضا وضع أحكام تتناول جوانب معينة من الضوابط الخاصة بإصدار الشهادات للمشغلين في بلدان ثالثة، على سبيل المثال، فيما يتعلق بالتحقق من الشحنات المزعم استيرادها إلى الاتحاد.

(1) OJ L 150، 6/14/2018، ص 1.

(2) اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 625/2017 للبرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 15 مارس 2017 بشأن الضوابط الرسمية والأنشطة الرسمية الأخرى التي يتم تنفيذها لضمان تطبيق قانون الأغذية والأعلاف، والقواعد المتعلقة بصحة ورفاهيته، والصحة النباتية ومنتجات وقاية النبات، وتعديل اللوائح (EC) رقم 2001/999، (EC) رقم 2005/396، (EC) رقم 2009/1069، (EC) رقم 2009/1107، (الاتحاد الأوروبي) رقم 2012/1151 و (الاتحاد الأوروبي) رقم 2014/652 و (الاتحاد الأوروبي) رقم 429/2016 و (الاتحاد الأوروبي) رقم 2031/2016 للبرلمان الأوروبي والمجلس اللوائح (EC) رقم 2005/1 و (EC) رقم 2009/1099 وتوجيهات المجلس رقم 58/98 و EC / 74/1999 و EC / 43/2007 و EC / 119/2008 و EC / 120/2008، وإلغاء اللوائح (EC) رقم 2004/854 و (EC) رقم 2004/882 للبرلمان الأوروبي وتوجيهات المجلس رقم EEC/608/89 و EEC/662/89 و EEC/425/90 و EEC/496/91 و EC/23/96 و EC/93/96 و EC/78/97 والمجلس القرار EEC/438/92 (لائحة الضوابط الرسمية) (OJ L 95، 7.4.2017، ص 1).

- (4) وفيما يتعلق بمجموعات المشغلين، يستنتج من النقطة (ب) "1" من المادة 45(1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 أن أحكام تلك اللائحة المتعلقة بمجموعات المشغلين تنطبق أيضا على مجموعات المشغلين في بلدان ثالثة. لذلك، من المناسب توضيح أن الأحكام المنصوص عليها في القوانين المفوضة والتنفيذية المعتمدة وفقا لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 تنطبق على مجموعات المشغلين في بلدان ثالثة.
- (5) ولتمكين اللجنة من ممارسة إشرافها على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعترف باختصاصها لتنفيذ الضوابط وإصدار الشهادات في بلدان ثالثة، ينبغي لها أن تقدم تقريرا سنويا إلى اللجنة يتضمن معلومات عن أنشطتها الرقابية وتنفيذ القواعد الأساسية. وينبغي أن تحدد هذه المادة المعلومات التي يتعين إدراجها في ذلك التقرير السنوي.
- (6) لغرض تطبيق قواعد الإنتاج التفصيلية على الطحالب والإنتاج الحيواني لتربية الأحياء المائية المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 وعلى وجه الخصوص في الملحق الثاني لتلك اللائحة، من المناسب وضع إجراءات معينة لتنفيذ هذه الالتزامات من قبل سلطات الرقابة وهيئات الرقابة في بلدان ثالثة.
- (7) وينبغي لسلطات الرقابة وهيئات الرقابة أن تضع إجراءات لضمان تبادل المعلومات بينها وبين اللجنة ومع سلطات الرقابة وهيئات الرقابة الأخرى وهيئة الاعتماد والدول الأعضاء. وينبغي أن يتم هذا الاتصال عن طريق نظام حاسوبي يتيح للجنة، مما يمكن من التبادل الإلكتروني للوثائق والمعلومات.
- (8) بالإضافة إلى القواعد المتعلقة بعدم الامتثال المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، من الضروري النص على إجراء تحقيقات بشأن حالات عدم الامتثال المشتبه فيها والثابتة، وتحديد المتطلبات في هذا الصدد، بما في ذلك الحاجة إلى تطوير قائمة بالتدابير.
- (9) ويترتب على النقطة (ب) (ط) من المادة 45 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 أن الأحكام المتعلقة بالتدابير الاحترازية والتدابير الواجب اتخاذها في حالة الاشتباه في عدم الامتثال أو ثبوت المنصوص عليه في تلك اللائحة، والأفعال المفوضة والتنفيذية المعتمدة بموجبها، تنطبق على بلدان ثالثة. لذلك، من المناسب وضع القواعد اللازمة فيما يتعلق بالبلدان الثالثة ووضعها المحدد.
- (10) يحدد الفصل الثالث من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، والقوانين المفوضة والتنفيذية المعتمدة بموجبها، قواعد بشأن فترة التحويل والاعتراف بأثر رجعي بالفترات السابقة. يتطلب التحويل إلى طريقة الإنتاج العضوي فترات معينة من التكيف لجميع الوسائل المستخدمة. تبدأ فترة التحويل المطلوبة في أقرب وقت ممكن بعد أن يقوم المشغل المعني بإخطار سلطة المراقبة أو هيئة المراقبة بالنشاط كاستثناء، وفي ظل ظروف معينة، يمكن الاعتراف بفترة سابقة بأثر رجعي كجزء من فترة التحويل. يجب تحديد المستندات التي يتعين على المشغلين في بلدان ثالثة تقديمها إلى سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة لغرض الاعتراف بأثر رجعي لفترة سابقة.
- (11) علاوة على ذلك، من الضروري وضع بعض متطلبات الإبلاغ فيما يتعلق بقواعد الإنتاج العامة بالإضافة إلى بعض الاستثناءات أو التراخيص المحددة وفقا لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.
- (12) قياسا على القواعد المنصوص عليها في لائحة المفوضية المفوضة (الاتحاد الأوروبي) 2146/2020<sup>(3)</sup> فيما يتعلق بالدول الأعضاء، يجب أن تحدد هذه اللائحة الشروط التي يمكن بموجبها منح الاستثناء من الظروف الكارثية التي تحدث في بلدان ثالثة ودور والتزامات سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في هذا الصدد.

(3) اللائحة المفوضة للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) 2146/2020 بتاريخ 24 سبتمبر 2020 المكمل لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 الأوروبية البرلمان والمجلس فيما يتعلق بقواعد الإنتاج الاستثنائية في الإنتاج العضوي (OJ L 428، 18.12.2020، ص 5).

( 3 1 ) تشير قواعد الإنتاج التفصيلية المنصوص عليها في الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 إلى مهام والتزامات معينة للسلطات المختصة في الدول الأعضاء. وبما أن هذه القواعد تنطبق عن طريق القياس على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعترف بها على أنها مختصة بتنفيذ ضوابط المنتجات العضوية المستوردة وإصدار الشهادات العضوية في بلدان ثالثة، فمن المناسب توضيح أن بعض الإشارات إلى السلطات المختصة أو إلى الدول الأعضاء ينبغي قراءتها على أنها إشارات إلى سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعترف بها وفقا للمادة 46 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.

( 4 1 ) من أجل الوضوح واليقين القانوني ، يجب أن تنطبق هذه اللائحة من تاريخ تطبيق اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ،

اعتمدت هذه اللائحة:

## الفصل الأول

### المتطلبات الإجرائية للاعتراف بسلطات الرقابة وهيئات الرقابة

#### المادة ( 1 )

#### المتطلبات المشار إليها في النقطة (ن) من المادة 46 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018

1 . يجب على سلطة الرقابة أو هيئة التحكم تقديم طلب الاعتراف المشار إليه في المادة 46 (4) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 باستخدام النموذج الذي توفره المفوضية. يجب أن تؤخذ الطلبات الكاملة فقط في الاعتبار.

2 . يجب أن يحتوي الملف الفني المشار إليه في المادة 46 (4) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 على المعلومات التالية بإحدى اللغات الرسمية للاتحاد:

(أ) المعلومات التالية حول سلطة الرقابة أو هيئة التحكم:

(أ) اسم؛

(ب) العنوان البريدي؛

(ج) رقم الهاتف؛

(د) نقطة اتصال البريد الإلكتروني؛

(هـ) بالنسبة لهيئات الرقابة ، اسم هيئة الاعتماد الخاصة بهم؛

(ب) نظرة عامة على الأنشطة المقصودة لسلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في البلد الثالث أو البلدان الثالثة المعنية ، بما في ذلك بيان المنتجات العضوية ، جنبا إلى جنب مع رموز التسميات المجمع (CN) وفقا لللائحة المجلس (EEC) رقم 87/2658 (4) ، موزعة حسب فئة المنتجات على النحو المنصوص عليه في المادة 35 (7) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، التي يقصد استيرادها إلى الاتحاد وفقا للنقطة (ب) (ط) من المادة 45 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 خلال السنة الأولى من النشاط بعد اعتراف المفوضية ؛

(ت) وصف لسلطة الرقابة أو هيئة الرقابة فيما يتعلق بما يلي:

(أ) هيكلها وحجمها ؛

(ب) نظام إدارة تكنولوجيا المعلومات الخاص بها ؛

(ج) مكاتبها الفرعية، إن وجدت؛

(د) نوع أنشطتها، بما في ذلك الأنشطة المفوضة، إن وجدت؛

(هـ) هيكلها التنظيمي ؛

(و) إدارة الجودة ؛

(ث) إجراءات التصديق ، لا سيما لمنح أو رفض أو تعليق أو سحب الشهادة المشار إليها في النقطة (ب) (1) من المادة 45 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ؛

(4) لائحة المجلس (الجماعة الاقتصادية الأوروبية) رقم 87/2658 المؤرخة 23 يوليو 1987 بشأن التعريفات والتسميات الإحصائية وبشأن التعريف الجمركية المشتركة (OJ L 1, 7.9.1987, 256).

- (ج) ترجمة قواعد الإنتاج وتدابير الرقابة المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، والأفعال المفوضة والتنفيذية المعتمدة بموجبها بلغات مفهومة للمشغلين المتعاقدين في البلدان الثالثة التي تطلب سلطة الرقابة أو هيئة التحكم الاعتراف بها ؛
- (ح) الوثائق التي تثبت استيفاء المعايير المنصوص عليها في المادة 46 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، ولا سيما نسخة من شهادة الاعتماد الممنوحة من قبل هيئة الاعتماد التي تغطي جميع فئات المنتجات التي يطلب الاعتراف بها ؛
- (خ) الإجراءات التي تصف بالتفصيل أداء وتنفيذ تدابير الرقابة التي يتعين وضعها وفقا لهذه اللائحة ، بما في ذلك ، عند الاقتضاء ، خصائص الرقابة لمجموعة المشغلين ؛
- (د) قائمة بالتدابير الواجب اتخاذها في حالات عدم الامتثال على النحو المنصوص عليه في المادة 22 من هذه اللائحة؛
- (ذ) نسخة من أحدث تقرير تقييم مشار إليه في الفقرة الفرعية الثانية من المادة 46 (4) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، التي وضعتها هيئة الاعتماد أو ، حسب الاقتضاء ، من قبل السلطة المختصة ، والتي تحتوي على المعلومات المشار إليها في الجزء أ من الملحق الأول لهذه اللائحة ، بما في ذلك تقرير تدقيق الشهود بشأن تدقيق الشهود الذي تم إجراؤه في غضون عامين قبل تقديم طلب الاعتراف ، وإعطاء الضمانات التالية :
- (أ) أن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة قد تم تقييمها بشكل مرض بناء على قدرتها على ضمان استيفاء المنتجات المستوردة من بلدان ثالثة للشروط المنصوص عليها في النقاط (أ) و(ب) و(ط) و(ج) من المادة 45 (1) وفي المادة 46 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ؛
- (ب) أن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة لديها القدرة والكفاءات اللازمة لتنفيذ متطلبات الرقابة بفعالية والوفاء بالمعايير المنصوص عليها في المادة 46 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 وفي هذه اللائحة في كل بلد ثالث تطلب الاعتراف به ؛
- (ر) إثبات أن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة قد أبلغت السلطات المختصة في البلد الثالث المعني بأنشطتها وتعهدها باحترام المتطلبات القانونية التي تفرضها عليها سلطات البلد الثالث المعني ؛
- (ز) عنوان موقع الكتروني، مع محتوى متاح بلغة واحدة على الأقل من اللغات الرسمية للاتحاد ومفهوم أيضا للمشغلين المتعاقدين، حيث يمكن العثور على القائمة المشار إليها في النقطة (أ) من المادة 17 من هذه اللائحة؛
- (س) تعهد من سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بإتاحة الوصول إلى جميع مكاتبها ومرافقها للخبراء المستقلين الذين تعينهم اللجنة وإتاحة جميع المعلومات المتعلقة بأنشطتها الرقابية في البلد الثالث المعني وإبلاغها ؛
- (ش) بيان صادر عن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بأنها لم تخضع للانسحاب من قبل اللجنة ، أو سحبها أو تعليقها من قبل أي هيئة اعتماد ، في الأشهر الـ 24 السابقة لطلبها للاعتراف بالبلد الثالث و / أو فئة المنتجات التي تطلب الاعتراف بها. لا ينطبق هذا الشرط في حالة الانسحاب وفقا للنقطة (ك) من المادة 46 (2) أ من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ؛
- (ص) أي معلومات أخرى تعتبرها هيئة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات صلة أو هيئة الاعتماد.

3. وتقدم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة أي معلومات إضافية تطلبها اللجنة لغرض الاعتراف بها.

4. وإذا وجدت اللجنة أن المعلومات المقدمة عملا بالفقرة 2 أو 3 غير كاملة أو قديمة أو غير مرضية، ترفض طلب الاعتراف.

#### المادة (٢)

#### توسيع نطاق الاعتراف

يجوز لسلطة الرقابة أو هيئة التحكم المعترف بها وفقا للمادة 46 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 تقديم طلب لتوسيع نطاق اعترافها إلى بلد ثالث إضافي أو إلى فئة إضافية من المنتجات باستخدام النموذج الذي توفره المفوضية.

يتكون طلب توسيع نطاق الاعتراف من تحديث للأجزاء ذات الصلة من الملف الفني المشار إليه في المادة 1(2) مع المعلومات المناسبة عن البلد الثالث الإضافي أو الفئة الإضافية من المنتجات الخاضعة لتوسيع النطاق.

## الفصل الثاني

### الإشراف على سلطات الرقابة والهيئات الرقابية من قبل الهيئة

#### المادة (٣)

#### المتطلبات العامة للإشراف على سلطات الرقابة والهيئات الرقابية

1. يجب أن تركز الأنشطة الإشرافية للمفوضية فيما يتعلق بسلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعترف بها وفقاً للمادة 46 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 على تقييم الأداء التشغيلي لسلطات الرقابة وهيئات الرقابة، مع مراعاة نتائج عمل هيئات الاعتماد المشار إليها في النقطة (د) من المادة 46 (2) من تلك اللائحة.

2. يجب تكييف كثافة وتواتر الأنشطة الإشرافية التي تقوم بها المفوضية وفقاً لمخاطر عدم الامتثال وفقاً للمادة 46 (6) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.

3. يجب على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعترف بها وفقاً للمادة 46 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 الحفاظ على القدرة على تلبية الشروط والمعايير المنصوص عليها في النقاط (أ) و (ب) (ط) و (ج) من المادة 45 (1) والمادة 46 (2) من تلك اللائحة على النحو المنصوص عليه في الملف الفني في لحظة الاعتراف بها. كما يجب عليهم الحفاظ على القدرة والكفاءات اللازمة لتنفيذ متطلبات الرقابة والشروط والتدابير المنصوص عليها في المادة 46 (2) و (6) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 وفي هذه اللائحة.

ولهذا الغرض، يجب أن يثبتوا ما يلي:

(أ) أنها نفذت أنشطتها بفعالية وفقاً للشروط والمعايير المشار إليها في الفقرة الفرعية الأولى؛ و

(ب) الامتثال لإجراءات التشغيل الخاصة بهم وفعالية تدابير الرقابة الخاصة بهم.

4. لأغراض التقرير السنوي، يجب على هيئات الرقابة التأكد من إجراء عمليات تدقيق الشهود وفقاً للقسمين 1 و 2 من الجزء بء من المرفق الأول لهذه اللائحة والقواعد التالية:

(أ) يجب ألا تتجاوز المدة بين عمليتي تدقيق للشهود 4 سنوات؛

(ب) لا يؤخذ في الاعتبار عدد عمليات تدقيق الشهود التي أجريت لطلب الاعتراف الأولي لحساب العدد الإجمالي لعمليات تدقيق الشهود التي يتعين إجراؤها خلال السنوات الـ 4 المشار إليها في النقطة (أ)؛

(ت) يجب إجراء تدقيق إضافي واحد للشهود:

(أ) كل 2 سنوات في تلك البلدان الثالثة حيث يتم إنتاج أو معالجة المنتج عالي الخطورة على النحو المشار إليه في المادة 8؛

(ب) لكل 10 دول ثالثة معترف بها. يجب إجراء هذا التدقيق الإضافي للشهود في غضون 4 سنوات؛

(ث) يتم إجراء المزيد من عمليات تدقيق الشهود بناءً على طلب اللجنة أو هيئة الاعتماد بناءً على تحليل المخاطر، على وجه الخصوص، العوامل التالية:

(أ) عدد المفتشين؛

(ب) عدد المشغلين؛

(ج) نوع الأنشطة التي يقوم بها المشغلون؛

(د) عدد عمليات تدقيق الشهود التي أجرتها هيئة الاعتماد؛

(هـ) المخالفات المتعلقة بهيئات الرقابة؛

- (و) عدد مجموعات المشغلين المعتمدة وحجمها ؛  
 (ز) النتائج الحاسمة لهيئات الرقابة أو المفتش أو المفتشين المحددين ؛  
 (ح) طبيعة المنتجات ومخاطر الاحتيايل ؛  
 (ط) ملاحظات اللجنة بناء على التقرير السنوي السابق لهيئة الرقابة ؛  
 (ي) شذبهات الاحتيايل من قبل المشغلين.  
 (ك) حجم المنتجات المستوردة من دولة ثالثة إلى الاتحاد ونشاط سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في دول ثالثة معترف بها.

5. وتقدم سلطات الرقابة وهيئات الرقابة وثائق عن إجراءاتها المتعلقة بتحليل المخاطر بناء على طلب اللجنة.

6. لغرض الإشراف على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعترف بها من قبل اللجنة ، يجوز مساعدة هذه الأخيرة من قبل دولتين عضوين للعمل كمراسلين مشاركين لفحص الملفات الفنية المقدمة من سلطات الرقابة وهيئات الرقابة للاعتراف الأولي بها أو توسيع نطاق الاعتراف بها ، والإدارة و مراجعة قائمة سلطات الرقابة وهيئات الرقابية المعترف بها وتقييم الأداء التشغيلي، بما في ذلك التقارير السنوية، لسلطات الرقابة وهيئات الرقابية.

7. يجوز للجنة تقسيم الطلبات بين الدول الأعضاء بالتناسب مع عدد أصوات كل دولة عضو في لجنة الإنتاج العضوي.

#### المادة (4)

##### التقرير السنوي

بحلول 28 فبراير من كل عام ، تقدم سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة تقريراً سنوياً إلى اللجنة.

ويبين هذا التقرير السنوي أنشطة سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في السنة السابقة وفقاً للمرفق الثاني.

وتقدم بإحدى اللغات الرسمية للاتحاد وبالإنكليزية إذا كانت اللغة الرسمية المختارة هي الإنكليزية.

#### المادة (5)

##### الفحوصات والتدقيق الفوري

1. تنظم اللجنة بانتظام عمليات فحص و / أو تدقيق فورية قائمة على المخاطر لسلطات الرقابة وهيئات الرقابة لتقييم جودة وفعالية الضوابط التي تقوم بها كل سلطة رقابية أو هيئة رقابة . ويمكن تنسيق هذه الفحوصات والمراجعات مع هيئة الاعتماد ذات الصلة. ويمكن أن يرافق اللجنة خبراء مستقلون خلال هذه الفحوصات والمراجعات الميدانية.

2. ويجوز للجنة أن تطلب أي معلومات إضافية، بما في ذلك تقديم تقرير أو أكثر من تقارير الفحص الميداني المخصصة التي يضعها خبراء مستقلون تعيينهم.

3. قد تشمل الفحوصات والتدقيق الفورية ما يلي:

(أ) زيارة مكاتب أو مباني سلطات الرقابة وهيئات الرقابة وخدماتها الخارجية والمشغلين أو مجموعات المشغلين الخاضعين لسيطرتهم ، في الاتحاد وفي بلدان ثالثة ؛

(ب) مراجعة وثيقة للوثائق ذات الصلة التي تصف هيكل وعمل وإدارة الجودة لسلطات الرقابة أو هيئات الرقابة ؛

(ت) استعراض وثائق ملفات الموظفين، بما في ذلك الأدلة على كفاءتهم، وسجلات التدريب، وبيانات تضارب المصالح ، وسجلات تقييم الموظفين والإشراف عليهم؛

(ب) فحص ملفات المشغلين أو مجموعات المشغلين من أجل التحقق من معالجة حالات عدم الامتثال والشكاوى، والحد الأدنى من تواتر الرقابة، واستخدام نهج قائم على المخاطر في إجراء عمليات التفتيش، وتنفيذ زيارات المتابعة والزيارات دون إشعار مسبق، وسياسة أخذ العينات وتبادل المعلومات مع هيئات الرقابة الأخرى وسلطات الرقابة؛

(ج) مراجعة المراجعة ، وهي تفتيش المشغلين أو مجموعات المشغلين للتحقق من الامتثال لإجراءات الرقابة وتقييم المخاطر القياسية لسلطة الرقابة أو هيئة الرقابة والتحقق من فعاليتها ، مع مراعاة تطور وضع المشغلين من آخر تفتيش لسلطة الرقابة أو هيئة التحكم ؛

(ح) تدقيق الشهود ، وهو تقييم أداء التفتيش المادي الفوري الذي يقوم به مفتش سلطة الرقابة أو هيئة التحكم.

#### المادة (7)

#### فحوصات التتبع

يجوز للجنة إجراء فحوصات التتبع على المنتجات أو الشحنات التي يغطيها نطاق الاعتراف بسلطة الرقابة أو هيئة التحكم المعترف بها وفقا للمادة 46 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.

لغرض تتبع مكونات أو مراحل إنتاج منتج عضوي ، يجوز للجنة أن تطلب معلومات من السلطات المختصة أو من سلطات الرقابة أو هيئات الرقابة المشاركة في مراقبة تلك المنتجات التي تقع تحت إشرافها.

يجوز للجنة إجراء فحوصات التتبع بناء على تقييم المخاطر السنوي الذي تقوم به ، أو الشكاوى التي تتلقاها اللجنة أو الدول الأعضاء ، أو بشكل عشوائي.

تقوم اللجنة بإجراء فحوصات التتبع في إطار زمني تحدده ، والتي يجب إبلاغها في الوقت المناسب إلى السلطات المختصة ذات الصلة وسلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعنية.

#### المادة (١٧)

#### طلب مخصص مقدم من اللجنة

يجوز للجنة، في أي وقت، بناء على تحليل جوهري يثبت الضرورة، تقديم طلبات مخصصة للحصول على معلومات إلى سلطة مراقبة أو هيئة رقابة.

#### المادة (١٨)

#### قائمة المنتجات عالية الخطورة

تطبق سلطات الرقابة وهيئات الرقابة العاملة فيما يتعلق بدول ثالثة المادة 9 (8) ، الفقرة الفرعية الثانية ، والمادتين 12 (5) و 16 (6) من هذه اللائحة فيما يتعلق بالمنتجات عالية الخطورة التي منشؤها بلدان ثالثة كما هو مدرج في قانون تنفيذي معتمد وفقا للمادة 46 (8) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 على أساس اختيار يتم بعد التخصص ، حالات عدم الامتثال الحرجة أو المتكررة التي تؤثر على سلامة المنتجات العضوية أو قيد التحويل أو الإنتاج.

## الفصل الثالث

## الضوابط المتعلقة بالمشغلين ومجموعات المشغلين من قبل سلطات الرقابة وهيئات الرقابة

## المادة (9)

## أحكام عامة

1. يجب أن تشمل الضوابط التي تقوم بها سلطات الرقابة وهيئات التحكم للتحقق من الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 من قبل المشغلين ومجموعات المشغلين في البلدان الثالثة ما يلي:

(أ) التحقق من تطبيق التدابير الوقائية والاحترازية، على النحو المشار إليه في المادة 9 (6) وفي المادة 28 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والإعداد والتوزيع؛

(ب) التحقق من السجلات والتدابير أو الترتيبات المعمول بها لضمان الفصل الواضح والفعال بين وحدات الإنتاج العضوية والمحولة وغير العضوية وكذلك بين المنتجات التي تنتجها تلك الوحدات، و من المواد والمنتجات المستخدمة في وحدات الإنتاج العضوية والتحويلية وغير العضوية. ويشمل هذا التحقق التحقق من الطرود التي تم الاعتراف بفترة سابقة لها بأثر رجعي كجزء من فترة التحويل، والتحقق من وحدات الإنتاج غير العضوية؛

(ت) وحيثما يقوم المشغلون بجمع المنتجات العضوية والتحويلية وغير العضوية في آن واحد، أو تحضيرها أو تخزينها في نفس وحدة التحضير أو المنطقة أو المبنى، أو نقلها إلى مشغلين أو وحدات أخرى، التحقق من السجلات والتدابير أو الإجراءات أو الترتيبات المعمول بها لضمان تنفيذ العمليات مفصولة حسب المكان أو الزمان، تنفيذ تدابير التنظيف المناسبة وتدابير منع استبدال المنتجات، وتحديد المنتجات العضوية والمنتجات قيد التحويل في جميع الأوقات، وتخزين المنتجات العضوية والتحويلية وغير العضوية، قبل عمليات التحضير وبعدها، وفصلها حسب المكان أو الزمان عن بعضها البعض، وضمان إمكانية تتبع كل قطعة من قطع الأراضي الفردية إلى مركز التجميع.

2. يجب تنفيذ الضوابط من قبل سلطات الرقابة وهيئات الرقابة للتحقق من الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 على جميع المشغلين ومجموعات المشغلين في البلدان الثالثة بانتظام، على أساس المخاطر وبتواتر مناسب، طوال العملية بأكملها في جميع مراحل الإنتاج والإعداد والتوزيع على أساس من احتمال عدم الامتثال على النحو المحدد في النقطة (57) من المادة 3 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، والتي يجب تحديدها مع مراعاة العناصر التالية:

(أ) نوع وحجم، بما في ذلك قطع الأراضي المضافة حديثاً، وهيكل المشغلين ومجموعات المشغلين، فضلاً عن عدد الأعضاء الجدد الذين ينضمون إلى مجموعة المشغلين؛

(ب) موقع وتعقيد أنشطة أو عمليات المشغلين ومجموعات المشغلين؛

(ت) طول الفترة الزمنية التي شارك خلالها المشغلون ومجموعات المشغلين في الإنتاج العضوي وإعداده وتوزيعه؛

(ث) نتائج الضوابط التي يتم إجراؤها وفقاً لهذه المادة، لا سيما فيما يتعلق بالامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018؛

(ج) في حالة وجود مجموعة من المشغلين، نتائج عمليات التفتيش الداخلية التي أجريت وفقاً للإجراءات الموثقة لنظام الضوابط الداخلية لمجموعة المشغلين؛

(ح) ما إذا كانت الحيازة تشمل وحدات إنتاج غير عضوية أو قيد التحويل؛

(خ) نوع وكمية وقيمة المنتجات؛

(د) خطر اختلاط المنتجات أو التلوث بمنتجات أو مواد غير مصرح بها؛

(ذ) تطبيق الاستثناءات أو الاستثناءات من القواعد من قبل المشغلين ومجموعات المشغلين؛

(ر) النقاط الحرجة لعدم الامتثال في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والإعداد والتوزيع؛

(ز) أنشطة التعاقد من الباطن؛

(س) ما إذا كان المشغلون أو مجموعات المشغلين قد غيروا سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة الخاصة بهم؛

(ش) أي معلومات تشير إلى احتمال تضليل المستهلكين؛

(ص) أي معلومات قد تشير إلى عدم الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.

3. تنطبق المادة 2 من لائحة المفوضية المفوضة (الاتحاد الأوروبي) 771/2021 (5) والمواد 4 و 5 و 6 من اللائحة التنفيذية للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) 279/2021 (6) مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحل على الضوابط المتعلقة بمجموعات المشغلين في البلدان الثالثة.

4. يجب على سلطة التحكم أو هيئة التحكم إجراء التحقق من الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 لجميع المشغلين ومجموعات المشغلين مرة واحدة على الأقل في السنة. ويشمل التحقق من الامتثال إجراء تفتيش مادي في الموقع.

5. يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة التأكد من أنها تنفذ كل عام ما لا يقل عن 10٪ من الضوابط الإضافية لتلك المشار إليها في الفقرة 4. من بين جميع عمليات التفتيش المادية الفورية التي تقوم بها سلطة الرقابة أو هيئة التحكم، يجب أن يكون 10٪ على الأقل دون إشعار مسبق.

6. ولا تحتسب الضوابط التي تجرى كمتابعة لعدم امتثال مشتبه فيه أو ثابت ضمن الضوابط الإضافية المشار إليها في الفقرة 5.

7. في كل عام، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة إعادة فحص ما لا يقل عن 5٪ من أعضاء مجموعة من المشغلين، ولكن ليس أقل من 10 أعضاء. وإذا كانت مجموعة المشغلين تضم 10 أعضاء أو أقل، يعاد تفتيش جميع الأعضاء.

8. وتجرى سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة التفتيش المادي في الموقع وأخذ العينات في أنسب الأوقات من أجل التحقق من الامتثال لنقاط المراقبة الحرجة.

وفيما يتعلق بالمنتجات الشديدة الخطورة المشار إليها في المادة 8، تجري سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة، على الأقل، عمليتي تفتيش مدينتين في الموقع سنويا للمشغلين أو مجموعات المشغلين. يجب أن تكون إحدى عمليات التفتيش المادية الفورية هذه دون إشعار مسبق.

9. وحيثما يقوم المشغلون أو مجموعات المشغلين بتشغيل عدة وحدات أو أماكن للإنتاج، بما في ذلك مراكز الشراء والتجميع، تخضع جميع وحدات الإنتاج أو المباني، بما في ذلك مراكز الشراء والتجميع، المستخدمة للمنتجات غير العضوية أيضا لاشتراطات الرقابة المبينة في الفقرة 4.

10. يجب أن يستند تسليم أو تجديد الشهادة المشار إليها في النقطة (ب) (1) من المادة 45 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 إلى نتائج التحقق من الامتثال المشار إليه في هذه المادة.

#### المادة (10)

#### التحقق من شهادة المشغلين أو مجموعات المشغلين

1. وعلى سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة، قبل قبول اعتماد المشغلين أو مجموعات المشغلين، أن تتأكد من أن المشغلين أو مجموعات المشغلين قد قدموا ما يلي:

(أ) وثيقة في شكل إعلان موقع، تحدد:

(أ) وصف لوحدة الإنتاج العضوية و / أو التحويلية، وعند الاقتضاء، وحدات الإنتاج غير العضوية والأنشطة التي يتعين القيام بها وفقا لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018؛

(5) اللائحة المفوضة للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) 771/2021 المؤرخة 21 يناير 2021 المكمل لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 للبرلمان الأوروبي والمجلس من خلال وضع معايير وشروط محددة لفحص الحسابات المستندية في إطار الضوابط الرسمية في الإنتاج العضوي والضوابط الرسمية لمجموعات المشغلين (11.5.2021، OJ L 165، ص 25).

(6) اللائحة التنفيذية للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) 279/2021 المؤرخة 22 فبراير 2021 التي تضع قواعد مفصلة لتنفيذ اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 للبرلمان الأوروبي والمجلس بشأن الضوابط والتدابير الأخرى التي تضمن التتبع والامتثال في الإنتاج العضوي ووضع العلامات على المنتجات العضوية (23.2.2021، OJ L 62، ص 6).

- (ب) التدابير ذات الصلة التي يتعين اتخاذها على مستوى الوحدة العضوية و / أو في التحويل و / أو المباني و / أو الأنشطة لضمان الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ؛
- (ج) التدابير الاحترازية الواجب اتخاذها للحد من مخاطر التلوث بالمنتجات أو المواد غير المصرح بها وتدابير التنظيف الواجب اتخاذها طوال مراحل الإنتاج والتحصير والتوزيع .
- (ب) تأكيد بأن المشغلين أو مجموعات المشغلين لم يتم اعتمادهم من قبل هيئة رقابية أخرى فيما يتعلق بالأنشطة المضطلع بها في نفس البلد الثالث فيما يتعلق بنفس فئة المنتجات ، بما في ذلك في الحالات التي يعمل فيها المشغلون أو مجموعات المشغلين في مراحل مختلفة من الإنتاج أو الإعداد أو التوزيع ؛
- (ت) تأكيد من أعضاء مجموعة من المشغلين بأنهم لم يتم اعتمادهم على أساس فردي لنفس النشاط لمنتج معين مشمول بشهادة مجموعة المشغلين التي ينتمون إليها ؛
- (ث) تعهد موقع يلتزم بموجبه المشغلون أو مجموعات المشغلين بما يلي:
- (أ) منح سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة إمكانية الوصول إلى جميع أجزاء جميع وحدات الإنتاج وجميع المباني لأغراض الرقابة ، وكذلك إلى الحسابات والمستندات الداعمة ذات الصلة ؛
- (ب) تزويد سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بأي معلومات ضرورية لأغراض الضوابط؛
- (ج) (أ) أن تقدم، عند طلب سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة، نتائج برامجها الخاصة لضمان الجودة ؛
- (د) إبلاغ المشترين بالمنتجات كتابيا ودون تأخير لا مبرر له ، وتبادل المعلومات ذات الصلة مع سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ، في حالة إثبات الاشتباه في عدم الامتثال ، أو أنه لا يمكن القضاء على الاشتباه في عدم الامتثال ، أو أن عدم الامتثال الذي يؤثر على سلامة المنتجات المعنية قد تم إثباته ؛
- (هـ) لقبول نقل ملف المراقبة في حالة تغيير سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة أو ، في حالة الانسحاب من الإنتاج العضوي ، الاحتفاظ بملف المراقبة لمدة 5 سنوات من قبل آخر سلطة رقابة أو هيئة مراقبة ؛
- (و) إبلاغ سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة على الفور في حالة الانسحاب من الإنتاج العضوي ؛
- (ز) في حالة خضوع المتعاقدين من الباطن للمشغلين أو مجموعات المشغلين لضوابط من قبل سلطات مراقبة أو هيئات رقابة مختلفة ، لقبول تبادل المعلومات فيما بين سلطات الرقابة أو هيئات الرقابة هذه ؛
- (ح) لأداء الأنشطة وفقا لقواعد الإنتاج العضوي ؛
- (ط) قبول إنفاذ التدابير التصحيحية التي وضعتها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في حالة عدم الامتثال.

2 . قبل التصديق على المشغلين أو مجموعات المشغلين ، تتحقق سلطة الرقابة أو هيئة التحكم مما يلي:

- (أ) أن يمثل المشغلون أو مجموعات المشغلين للفصول الثاني والثالث والرابع من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 والمادة 36 من تلك اللائحة. ويشمل التحقق تفتيشا ماديا واحدا على الأقل في الموقع؛
- (ب) أنه في حالة تعاقد المشغلين أو مجموعات المشغلين من الباطن مع أطراف ثالثة، يكون كل من المشغلين أو مجموعات المشغلين والأطراف الثالثة التي تم التعاقد معها من الباطن على هذه الأنشطة، قد تم اعتمادهم من قبل سلطات الرقابة أو هيئات الرقابة المعترف بها التي تؤكد امتثالهم للفصول الثاني والثالث والرابع من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 والمادة 36 من تلك اللائحة ، ما لم يبلغ المشغلون أو مجموعات المشغلين سلطة الرقابة أو هيئة التحكم ذات الصلة بأنهم يظنون مسؤولين فيما يتعلق بالإنتاج العضوي وأنهم لم ينقلوا هذه المسؤولية إلى المقاول من الباطن. في مثل هذه الحالات ، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة التحكم التحقق من أن الأنشطة المتعاقد عليها من الباطن تمثل للفصول الثاني والثالث والرابع من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 والمادة 36 من تلك اللائحة في سياق أنشطة التحكم التي تقوم بها فيما يتعلق بالمشغلين أو مجموعات المشغلين الذين تعاقدوا من الباطن على أنشطتهم.

3. بالإضافة إلى أي عنصر آخر قد تعتبره سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات صلة، تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة الجديدة قبل التصديق على المشغلين أو مجموعات المشغلين الذين سبق أن اعتمدتهم سلطة رقابة أو هيئة رقابة أخرى، بتقييم المعلومات التالية التي ستحيلها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة السابقة:

(أ) حالة وصلاحيّة الشهادة، بما في ذلك حالات تقليل النطاق والتعليق والسحب على النحو المشار إليه في معيار المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) ISO / IEC 17065 ؛

(ب) تقارير التفتيش التي أجريت في السنوات الـ 3 السابقة ؛

(ت) قائمة حالات عدم الامتثال والتدابير الموضوعة لمعالجتها، وحقبة أن جميع حالات عدم الامتثال قد عولجت ؛

(ث) الاستثناءات الممنوحة أو طلبات الاستثناء التي تتم معالجتها من قبل سلطة الرقابة السابقة أو هيئة الرقابة ؛

(ج) المعلومات المتعلقة بأي نزاع مستمر ذي صلة باعتماد المشغلين أو مجموعات المشغلين.

إذا لم تقم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة السابقة بإرسال المعلومات كما هو مطلوب في المادة 21 (5) من هذه اللائحة إلى سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة الجديدة أو في حالة وجود شكوك بشأن المعلومات المرسله ، لا يجوز لسلطة الرقابة أو هيئة الرقابة الجديدة إصدار الشهادة المشار إليها في النقطة (ب) (ط) من المادة 45 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 للمشغلين أو مجموعات المشغلين حتى تزيل سلطة الرقابة أو هيئة التحكم الجديدة شكوكهم بوسائل تحكم أخرى.

4. لا يجوز لسلطة التحكم أو هيئة التحكم التصديق على المشغلين أو مجموعات المشغلين الذين تم سحبهم من قبل سلطة الرقابة السابقة أو هيئة التحكم في العامين الماضيين ، ما لم يتم سحب الاعتراف بسلطة الرقابة السابقة أو هيئة التحكم من قبل المفوضية وفقاً للمادة 46 (2 أ) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 للبلد الثالث المحدد وفترة المنتجات.

#### المادة (11)

##### طرق وتفتيش الضوابط

1. يجب أن تشمل أساليب وتفتيش الرقابة التي تطبقها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ما يلي:

(أ) التحقق مما إذا كانت الخرائط أو الرسومات مع الاتجاهات الأساسية والموقع الجغرافي لوحدات الإنتاج والمباني التي سيتم تفتيشها مادياً ، على النحو المقدم من المشغلين أو مجموعات المشغلين ، محدثة ؛

(ب) (أ) تفتيش ما يلي، حسب الاقتضاء:

(أ) وحدات الإنتاج والمعدات ووسائل النقل والمباني والأماكن الأخرى الخاضعة لسيطرة المشغل أو مجموعة المشغلين ؛

(ب) والنباتات والسلع ، بما في ذلك السلع شبه المصنعة والمواد الخام والمكونات ومساعدات المعالجة وغيرها من المنتجات المستخدمة لإعداد وإنتاج السلع أو لتغذية أو معالجتها ، والمواد المصرح باستخدامها في الإنتاج العضوي ؛

(ج) إمكانية التتبع ووضع العلامات والعرض والإعلان و مواد التعبئة والتغليف ذات الصلة ؛

(ت) فحص الوثائق وسجلات التتبع والسجلات والممارسات والإجراءات الأخرى ذات الصلة بتقييم الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018. ويشمل ذلك الوثائق المصاحبة للأغذية والأعلاف وأي مادة أو مادة تدخل المنشأة أو تخزينها؛

(ث) مقابلات مع المشغلين وموظفيهم ؛

(ج) أخذ العينات والتحليل المختبري ؛

(ح) فحص نظام التحكم الذي وضعه المشغلون ومجموعات المشغلين ، بما في ذلك تقييم فعاليته ؛

(خ) فحص حالات عدم الامتثال التي تم اكتشافها أثناء عمليات التفتيش السابقة والتدابير التي اتخذها المشغلون أو مجموعات المشغلين لمعالجتها؛

(د) أي إجراء آخر مطلوب لتحديد حالات عدم الامتثال.

2. يجب أن يشمل التفتيش المادي السنوي في الموقع المشار إليه في المادة 9 (4) فحصا للتتبع وفحصا شاملا للتوازن الشامل للمشغلين أو مجموعات المشغلين ، يتم إجراؤه عن طريق فحص الحسابات المستندية وأي عنصر آخر ذي صلة تعتبره سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ضروريا.
3. لأغراض فحص التتبع وفحص توازن الكتلة ، يجب أن يستند اختيار المنتجات ومجموعات المنتجات والفترة قيد التحقق إلى تقييم المخاطر من قبل سلطة الرقابة أو هيئة التحكم.
4. إلى جانب أي عنصر آخر ذي صلة تعتبره سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ضروريا ، يجب أن يغطي فحص التتبع العناصر التالية التي تبررها المستندات المناسبة بما في ذلك المخزون والسجلات المالية:
- (أ) اسم وعنوان المورد ، وعند الاختلاف ، اسم المالك أو البائع أو مصدر المنتجات ؛
- (ب) اسم وعنوان المرسل إليه ، وعند الاختلاف ، اسم المشتري أو المستورد للمنتجات ؛
- (ت) شهادة المورد وفقا لقانون تنفيذي معتمد بموجب المادة 45 (4) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ؛
- (ث) المعلومات المشار إليها في الفقرة الأولى من النقطة 2.1 من الملحق الثالث لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ؛
- (ج) تحديد الدفعة المناسب ؛
- (ح) في حالة المعالجات ، المعلومات اللازمة للسماح بالتتبع الداخلي وضمان الحالة العضوية للمكونات.
5. يجب أن يغطي فحص الرصيد الشامل العناصر التالية التي تبررها المستندات المناسبة بما في ذلك المخزون والسجلات المالية ، عند الاقتضاء:
- (أ) طبيعة وكميات المنتجات المسلمة إلى الوحدة ، وعند الاقتضاء ، المواد المشتراة واستخدام هذه المواد ، وعند الاقتضاء ، تكوين المنتجات ؛
- (ب) طبيعة وكميات المنتجات المحفوظة في أماكن العمل بما في ذلك وقت التفتيش المادي في الموقع ؛
- (ت) طبيعة وكميات المنتجات التي غادرت وحدة المشغلين أو مجموعات المشغلين إلى مباني المرسل إليه أو مرافق التخزين ؛
- (ث) في حالة المشغلين أو مجموعات المشغلين الذين يشترون أو يبيعون المنتج (المنتجات) دون تخزين المنتج (المنتجات) أو التعامل معها فعليا ، طبيعة وكميات المنتجات التي تم شراؤها وبيعها ؛
- (ج) غلة المنتجات التي تم الحصول عليها أو حصادها خلال العام السابق ؛
- (ح) العائد المقدر أو الفعلي للمنتجات التي تم الحصول عليها أو جمعها أو حصادها خلال العام الحالي ؛
- (خ) عدد و / أو وزن الماشية المدارة خلال العام الحالي والعام السابق ؛
- (د) أي خسائر أو زيادة أو نقصان في كمية المنتجات في أي مرحلة من مراحل الإنتاج والتحضير والتوزيع ؛
- (ذ) إجمالي إنتاج الحيازة من حيث المنتجات العضوية وغير العضوية.

### المادة ( ١٢ )

#### أخذ العينات والطرق المستخدمة لأخذ العينات واختيار المختبرات لتحليل العينات

1. تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بأخذ وتحليل العينات للكشف عن استخدام المنتجات والمواد غير المصرح بها للإنتاج العضوي ، أو لفحص تقنيات الإنتاج التي لا تمثل لقواعد الإنتاج العضوي أو للكشف عن التلوث المحتمل بالمنتجات والمواد غير المصرح بها للإنتاج العضوي.
2. تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بأخذ عينات على الأقل من 5% من عدد المشغلين الفرديين الخاضعين لسيطرتها. بالنسبة لمجموعة من المشغلين ، تقوم سلطة التحكم أو هيئة التحكم بأخذ العينات على الأقل 2% من أعضاء كل مجموعة.

- 3 . ويستند اختبار المشغلين ومجموعات المشغلين الذين يتعين أخذ العينات منهم إلى تقييم المخاطر ، بما في ذلك احتمال عدم الامتثال لقواعد الإنتاج العضوي، مع مراعاة جميع مراحل الإنتاج والتحضير والتوزيع.
- 4 . وبالإضافة إلى الحد الأدنى لمعدل أخذ العينات المحدد في الفقرة 2، تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بأخذ العينات وتحليلها في كل حالة يشتبه فيها في استخدام منتجات ومواد أو تقنيات غير مصرح بها للإنتاج العضوي ، ما لم تر سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة أن هناك أدلة كافية متاحة دون أخذ العينات.
- 5 . وبالنسبة للمنتجات الشديدة الخطورة المشار إليها في المادة 8، تأخذ سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة، بالإضافة إلى معدل أخذ العينات المحدد في الفقرتين 2 و 3 من هذه المادة، عينة حقلية واحدة على الأقل من المحصول كل عام. وتؤخذ تلك العينة من المحاصيل في الحقل، في أنسب وقت للكشف عن الاستخدام المحتمل للمواد غير المصرح بها وفقا لتقييم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة. بالنسبة للمشغلين الذين لا يزرعون المحاصيل ، يجب أخذ عينة ذات صلة من المواد الخام الواردة أو المنتج الوسيط أو المنتج المعالج.
- 6 . يجب على هيئة الرقابة وهيئة الرقابة التأكد من التزام المختبرات المستخدمة بما يلي:
- (أ) وهي مختبرات معتمدة تفي بالمتطلبات المعمول بها في معيار ISO ISO / IEC 17025 بشأن "المتطلبات العامة لكفاءة مختبرات الفحص والمعايرة" ؛
- (ب) هيئات الاعتماد الخاصة بهم موقعة على ترتيب الاعتراف المتبادل للتعاون الدولي لاعتماد المختبرات (ILAC) ؛
- (ت) لديهم القدرة الكافية على التحليل والاختبار ويمكنهم ضمان اختبار العينات دائما بالطرق ذات الصلة المدرجة في نطاق اعتمادهم ؛
- (ث) فيما يتعلق باختبار مبيدات الآفات المتخلفة ، فهي معتمدة لقياس طيف الغاز والسوائل من أجل التمكن من تغطية قائمة بقايا مبيدات الآفات التي يتم رصدها بموجب برنامج الرقابة المنسق متعدد السنوات للاتحاد المنصوص عليه في اللائحة التنفيذية للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) 533/2019 (7).
- 7 . يجوز لسلطة الرقابة أو جهة الرقابة تفويض مهام أخذ العينات إلى سلطات الرقابة الأخرى أو هيئات الرقابة المعترف بها من قبل الهيئة أو الهيئات المعتمدة وفقا لمعيار ISO ISO / IEC 17025 بشأن "المتطلبات العامة لكفاءة مختبرات الفحص والمعايرة".

#### المادة (13)

#### إجراءات الرقابة الموثقة

- 1 . تقوم سلطات الرقابة وهيئات الرقابة بالرقابة على المشغلين ومجموعات المشغلين وفقا للإجراءات الموثقة.
- وتغطي هذه الإجراءات الموثقة ما يلي:
- (أ) بيان بالأهداف المراد تحقيقها ؛
- (ب) مهام ومسؤوليات وواجبات الموظفين ؛
- (ت) استراتيجية أخذ العينات والإجراءات والمنهجية وطرق وتقنيات التحكم ، بما في ذلك التحليل المختبري والاختبار وتفسير وتقييم النتائج والقرارات المترتبة عليها ؛
- (ث) التعاون والتواصل مع سلطات الرقابة الأخرى وهيئات الرقابة الأخرى واللجنة ؛
- (ج) إجراء لتقييم المخاطر المرتبطة بالمشغلين أو مجموعات المشغلين وإجراء عمليات تفتيش مادية في الموقع وأخذ العينات ؛

(7) اللائحة التنفيذية للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) 533/2019 المؤرخة 28 مارس 2019 بشأن برنامج مراقبة منسق متعدد السنوات للاتحاد للأعوام 2020 و 2021 و 2022 لضمان الامتثال لمستويات المخلفات القصوى لمبيدات الآفات وتقييم تعرض المستهلك لمخلفات مبيدات الآفات في الأغذية ذات الأصل النباتي والحيواني وعليها ( ، OJ L 88 ، 29.3.2019 ، ص 28).

- (ح) التحقق من ملاءمة طرق أخذ العينات والتحليل المختبري والاختبار والتشخيص ؛  
 (خ) أي نشاط أو معلومات أخرى مطلوبة للتشغيل الفعال للضوابط ، بما في ذلك ما يتعلق بتدريب المفتشين وتقييم كفاءتهم ؛  
 (د) لمجموعات من المشغلين ، فعالية نظام الضوابط الداخلية.  
 2. يجب على سلطات الرقابة والهيئات الرقابية القيام بما يلي:  
 (أ) اتخاذ تدابير تصحيحية في جميع الحالات التي تحدد فيها الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة 1 أوجه القصور ؛ و  
 (ب) تحديث الإجراءات الموثقة المنصوص عليها في الفقرة 1 حسب الاقتضاء.

#### المادة ( ١٤ )

##### سجلات مكتوبة للضوابط

1. يجب على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة إعداد سجلات مكتوبة لكل عملية تحكم تقوم بها للتحقق من الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018. ويمكن أن تكون تلك السجلات ورقية أو إلكترونية. يجب على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة الاحتفاظ بهذه السجلات لمدة 5 سنوات من يوم اتخاذ قرار بشأن التصديق من قبل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة.  
 وتتضمن تلك السجلات على وجه الخصوص ما يلي:  
 (أ) وصف الغرض من الضوابط؛  
 (ب) طرق وتقنيات التحكم المطبقة ؛  
 (ت) نتائج الضوابط، ولا سيما نتائج التحقق من العناصر المدرجة في المادتين 11 و 12 من هذه اللائحة؛ و  
 (ث) الإجراءات التي يتعين على المشغل أو مجموعة المشغلين المعنيين اتخاذها نتيجة للضوابط التي تقوم بها سلطة الرقابة أو هيئة التحكم ، مع الإشارة إلى الموعد النهائي لاتخاذ الإجراء.  
 2. وتكون السجلات المكتوبة موقعة من المشغل أو العضو الذي تم تفتيشه في مجموعة المشغلين كتأكيد لاستلامهم لذلك السجل المكتوب. ويحتفظ المشغل أو العضو الذي تم تفتيشه في فريق المشغلين بنسخة من ذلك السجل إما على الورق أو في شكل إلكتروني.

#### المادة ( ١٥ )

##### متطلبات مراقبة محددة للإنتاج الحيواني للطحالب وتربية الأحياء المائية

1. لغرض تحديد بداية فترة التحويل المنصوص عليها في المادة 10 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة التحكم التأكد من أن المشغلين أو مجموعات المشغلين الذين ينتجون الطحالب أو الاستزراع المائي يخطرون سلطة التحكم أو هيئة التحكم بالنشاط ذي الصلة.  
 2. يجب على سلطة الرقابة أو هيئة التحكم ضمان أن الإنتاج العضوي للطحالب أو تربية الأحياء المائية يتم في مكان لا يوجد فيه خطر التلوث وفقاً للنقطة 1.1 من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018. وعلى وجه الخصوص، تكفل سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة اتخاذ تدابير فصل كافية وفقاً للنقطة 2-1 من ذلك الجزء الثالث.  
 3. لأغراض النقطة 3.1.3.1 (ج) من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة التأكد من أن الجزء النباتي من العلف عضوي وأن جزء العلف المشتق من المائبة ينشأ من تربية الأحياء المائية العضوية أو من مصائد الأسماك التي تم اعتمادها على أنها مستدامة بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية لمنظمة الأغذية والزراعة لعام 2009 بشأن التوسيم الإيكولوجي للأسماك ومنتجات مصائد الأسماك البحرية.  
 4. لأغراض النقطة 3.1.4.2 (هـ) من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة التحكم التأكد من أن لديهم معلومات عن جميع العلاجات ، ويجب عليهم التحقق من أن هذه العلاجات تتم وفقاً لمتطلبات تلك اللائحة.

5. لغرض التصريح باستخدام البذور البرية بالمعنى المقصود في النقطة 3.2.1 من الجزء الثالث من الملحق الثاني للاتحاد الأوروبي (848/2018 ، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ضمان احترام النقاط (أ) و (ب) و (ج) من تلك النقطة .

### المادة ( 17 )

#### التحقق من الشحنات المعدة للاستيراد إلى الاتحاد

1. يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات الصلة التحقق من الشحنات المعدة للاستيراد إلى الاتحاد فيما يتعلق بالامتثال للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 وهذه اللاتحة. ويشمل هذا التحقق فحوصا مستندية منتظمة، وعند الاقتضاء، وفقا لتقييم المخاطر، فحوصا مادية، قبل أن تغادر الشحنة بلد التصدير أو بلد المنشأ الثالث.

2. لأغراض هذه المادة، تكون سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات الصلة كما يلي:

(أ) سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة للمنتج أو معالج المنتج المعني ؛ أو

(ب) عندما يكون المشغل أو مجموعة المشغلين الذين يقومون بالعملية الأخيرة لغرض التحضير مختلفا عن منتج أو معالج المنتج ، فإن سلطة التحكم أو هيئة التحكم التابعة للمشغل أو مجموعة المشغلين الذين يقومون بتنفيذ العملية الأخيرة لغرض التحضير على النحو المحدد في النقطة (44) من المادة 3 من اللاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.

يتم الاعتراف بسلطة الرقابة أو هيئة التحكم ذات الصلة وفقا للمادة 46 (1) من اللاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 للمنتجات المعنية وللبلد الثالث الذي يكون منشأ المنتجات فيه ، أو ، عند الاقتضاء ، حيث تم تنفيذ آخر عملية لغرض التحضير.

3. تهدف الفحوصات المستندية المشار إليها في الفقرة 1 إلى التحقق مما يلي:

(أ) إمكانية تتبع المنتجات والمكونات ؛

(ب) أن حجم المنتجات المدرجة في الشحنة يتماشى مع عمليات التحقق من الميزان الشامل للمشغلين المعنيين أو مجموعات المشغلين وفقا للتقييم الذي أجرته سلطة الرقابة أو هيئة التحكم ؛

(ت) مستندات النقل والمستندات التجارية ذات الصلة (بما في ذلك الفواتير) للمنتجات ؛

(ث) في حالة المنتجات المصنعة ، أن جميع المكونات العضوية لهذه المنتجات قد تم إنتاجها من قبل المشغلين أو مجموعات المشغلين المعتمدين في بلد ثالث من قبل سلطة مراقبة أو هيئة تحكم معترف بها وفقا للمادة 46 (1) أو المشار إليها في المادة 57 من اللاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 أو من قبل دولة ثالثة معترف بها وفقا للمادتين 47 و 48 من اللاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، أو تم إنتاجها واعتمادها في الاتحاد وفقا لتلك اللاتحة.

يجب أن تستند عمليات التحقق المستندية هذه إلى جميع المستندات ذات الصلة ، بما في ذلك الشهادة المشار إليها في النقطة (ب) (i) من المادة 45 (1) من اللاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، وأخر سجل لعمليات التفتيش ، و خطة الإنتاج للمنتج المعني والسجلات التي يحتفظ بها المشغلون أو مجموعات المشغلين ، ووثائق النقل المتاحة ، والمستندات التجارية والمالية وأي مستندات أخرى تعتبرها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات صلة.

4. وفيما يتعلق بتقييم المخاطر الذي يسبق الفحوص المادية على النحو المشار إليه في الفقرة 1، تأخذ سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات الصلة في الاعتبار المعايير التالية:

(أ) المعايير ذات الصلة المدرجة في المادة (2)9؛

(ب) ما إذا كان هناك العديد من المشغلين المشاركين في سلسلة توزيع المنتجات الذين لا يخزنون المنتجات العضوية أو يتعاملون معها فعليا ؛

(ت) المنتجات عالية المخاطر المشار إليها في المادة 8؛

(ث) أي معايير تعتبرها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات صلة.

5. بالنسبة للشحنات المصنوعة من المنتجات العضوية السائبة، تضع سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات الصلة خطة سفر في نظام مراقبة التجارة والخبراء (TRACES)، بما في ذلك جميع الأماكن التي سيتم استخدامها أثناء السفر من بلد المنشأ الثالث أو التصدير إلى الاتحاد.

6. وبالنسبة للشحنات المنتجات الشديدة الخطورة المشار إليها في المادة 8، تجري سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات الصلة فحوصا مادية منتظمة وتأخذ عينة تمثيلية واحدة على الأقل من كل شحنة. علاوة على ذلك، يجب أن يكون لدى سلطة الرقابة أو هيئة التحكم وثائق كاملة لتتبع المشغلين أو مجموعات المشغلين والمنتج، بما في ذلك مستندات النقل والمستندات التجارية، بما في ذلك الفواتير. بناء على طلب اللجنة أو السلطة المختصة في دولة عضو، ترسل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة وثائق تتبع هذه بالإضافة إلى نتائج تحليل العينات إلى سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة التابعة للمستورد وإلى السلطة المختصة في الدولة العضو حيث يتم التحقق من الشحنة.

7. وفي حالة الاشتباه في عدم الامتثال، يجوز للمفوضية أو السلطة المختصة في دولة عضو أن تطلب من سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات الصلة أن تتيح دون تأخير قائمة بجميع المشغلين وجميع مجموعات المشغلين في سلسلة الإنتاج العضوي التي تشكل الشحنة جزءا منها، وبسلطات الرقابة أو هيئات الرقابة التابعة لهم.

#### الفصل الرابع

#### الإجراءات الأخرى التي يتعين على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة القيام بها

#### المادة (17)

#### قائمة المشغلين والمعلومات الأخرى ذات الصلة التي ستكون متاحة للجمهور

تتيح سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة المعلومات التالية على موقعها الإلكتروني بلغة رسمية واحدة على الأقل من لغات الاتحاد:

(أ) قائمة بالمشغلين المعتمدين ومجموعات المشغلين المعتمدين، تحتوي على:

(أ) للمشغلين وأسمائهم وعناوينهم؛

(ب) بالنسبة لمجموعات المشغلين، اسم وعنوان المجموعة وعدد أعضائها؛

(ج) المعلومات المتعلقة بالشهادات، على وجه الخصوص، رقم الشهادة، وفئة المنتجات التي تغطيها الشهادة، وحالة صلاحية الشهادة، بما في ذلك حالات تقليل النطاق والتعليق والسحب على النحو المشار إليه في معيار ISO ISO / IEC 17065؛

(ب) في حالة هيئات الرقابة، معلومات محدثة عن اعتمادها، بما في ذلك رابط لأحدث شهادة اعتماد صادرة عن هيئة الاعتماد الخاصة بها.

يتم تحديث القائمة المشار إليها في النقطة (أ) فوراً بعد أي تغيير في حالة التصديق. في حالة الانسحاب، يجب الاحتفاظ بالمعلومات المشار إليها في النقطة (أ) (3) في القائمة لمدة 5 سنوات بعد الانسحاب؛

#### المادة (18)

#### قاعدة بيانات المشغلين ومجموعات المشغلين

تحتفظ سلطة الرقابة أو هيئة التحكم بقاعدة بيانات إلكترونية محدثة للمشغلين ومجموعات المشغلين. وتتضمن قاعدة البيانات هذه المعلومات التالية:

(أ) اسم وعنوان المشغلين أو مجموعات المشغلين. في حالة وجود مجموعة من المشغلين، حجم المجموعة واسم وعنوان كل عضو في المجموعة؛

(ب) المعلومات المتعلقة بنطاق الشهادة ورقم الشهادة وحالة الشهادة وصلاحيتها؛

(ت) حالة المشغلين أو مجموعات المشغلين، سواء في التحويل (بما في ذلك فترة التحويل) أو العضوية؛

- (ث) مستوى مخاطر المشغلين أو مجموعات المشغلين وفقا للمادة 9؛
- (ج) في حالة أنشطة التعاقد من الباطن التي تخضع لسيطرة المشغلين المعتمدين أو مجموعات المشغلين ، اسم وعنوان الطرف الثالث المتعاقد من الباطن أو الأطراف الثالثة ؛
- (ح) الإحداثيات الجغرافية والمساحة السطحية لجميع وحدات الإنتاج والمباني ؛
- (خ) تقارير التفريش ونتائج تحليل العينات ، وكذلك نتائج أي ضوابط أخرى يتم إجراؤها ، بما في ذلك الضوابط المنفذة على الشحنات ؛
- (د) عدم الامتثال والتدابير المطبقة؛
- (ذ) الإخطارات عبر النظام المشار إليه في المادة 20(1)؛
- (ر) الاستثناءات الممنوحة والوثائق الداعمة ذات الصلة وفقا لمتطلبات هذه اللائحة ؛ و
- (ز) أي معلومات أخرى تعتبرها جهة الرقابة أو هيئة الرقابة ذات صلة.
- يجب الاحتفاظ بالمعلومات من قبل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة لمدة 5 سنوات. وتنتج سلطة المراقبة أو هيئة المراقبة تلك المعلومات للجنة بناء على طلبها.

#### المادة ( 19 )

##### متطلبات المعلومات

- 1 . بعد الاعتراف بها ، تقوم سلطة المراقبة أو هيئة المراقبة بإخطار اللجنة في الوقت المناسب ، وفي موعد لا يتجاوز 30 يوما تقويميا ، بحدوث تغييرات في محتوى ملفها الفني.
- 2 . يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة أن تبقي وتبلغ بناء على طلب الهيئة أو السلطات المختصة في الدول الأعضاء جميع المعلومات المتعلقة بأنشطتها الرقابية في الدولة الثالثة.
- 3 . يجب الاحتفاظ بالمستندات الداعمة المتعلقة بطلب الاعتراف بموجب المادة 46 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 وتلك المطلوبة بموجب هذه اللائحة من قبل سلطات الرقابة أو هيئات الرقابة تحت تصرف المفوضية والدول الأعضاء لمدة 5 سنوات بعد السنة التي حدثت فيها الضوابط أو الشهادة المشار إليها في النقطة (ب) (1) من المادة 45 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 وكانت الأدلة الوثائقية تسليم.

#### المادة ( 20 )

##### نظم وإجراءات تبادل المعلومات

- 1 . تستخدم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة نظام معلومات الزراعة العضوية (OFIS) لتبادل المعلومات مع اللجنة ومع سلطات الرقابة الأخرى وهيئات الرقابة الأخرى ومع السلطات المختصة في الدول الأعضاء والبلدان الثالثة المعنية.
- 2 . تتخذ سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة التدابير المناسبة وتضع إجراءات موثقة لضمان تبادل المعلومات في الوقت المناسب مع اللجنة ومع سلطات الرقابة وهيئات الرقابة الأخرى.
- 3 . عندما تتطلب وثيقة أو إجراء منصوص عليه في المادة 46 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 أو في الإجراءات المفوضة والتنفيذية المعتمدة بموجب تلك المادة توقيع شخص مفوض أو موافقة شخص في واحدة أو أكثر من مراحل هذا الإجراء ، فإن أنظمة الكمبيوتر التي تم إعدادها لتوصيل تلك الوثائق يجب أن تجعل من الممكن تحديد هوية كل شخص وضمان سلامة لا يمكن تغيير محتوى الوثائق ، بما في ذلك ما يتعلق بمراحل الإجراء ، وفقا لقانون الاتحاد ، ولا سيما مع قرار المفوضية EC / 563/2004 ، الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية (8).

(8) () مقرر اللجنة EC/563/2004، الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية المؤرخ 7 تموز/يوليه 2004 المعدل لنظامها الداخلي (p.9, 27.7.2004, OJ L 251).

## المادة ( ٢١ )

## تبادل المعلومات بين الهيئة وسلطات الرقابة وهيئات الرقابة والسلطات المختصة

- 1 . تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة على الفور بتبادل المعلومات مع اللجنة ومع سلطات الرقابة الأخرى وهيئات الرقابة ومع السلطات المختصة في الدول الأعضاء والبلدان الثالثة المعنية بشأن أي اشتباه في عدم الامتثال الذي يؤثر على سلامة المنتجات العضوية أو التحويلية.
- 2 . عندما يتم إخطار سلطة رقابة أو هيئة رقابة من قبل المفوضية ، بعد أن تتلقى المفوضية إخطاراً من دولة عضو وفقاً للمادة 9 من اللائحة التنفيذية (الاتحاد الأوروبي) 279/2021 فيما يتعلق بعدم الامتثال المشتبه به أو الثابت الذي يؤثر على سلامة المنتجات العضوية المستوردة أو قيد التحويل ، يجب عليها إجراء تحقيق وفقاً للمادة 22 من هذه اللائحة. تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بإبلاغ الهيئة والدولة العضو التي أرسلت الإخطار الأولي (إخطار الدولة العضو) ، باستخدام النموذج المبين في الملحق الثالث لهذه اللائحة. وترد سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة في غضون 30 يوماً تقويمياً من تاريخ تلقي ذلك الإخطار وتبلغ عن الإجراءات والتدابير المتخذة، بما في ذلك نتائج التحقيق، وتقدم أي معلومات أخرى عندما تكون متاحة و/أو مطلوبة من الدولة العضو صاحبة الإخطار.
- 3 . وتقدم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة المبلغة مزيداً من المعلومات الضرورية إذا طلبت الدولة العضو صاحبة الإخطار ذلك.
- 4 . وحيثما يخضع المشغلون أو مجموعات المشغلين و/أو المتعاقدين معهم من الباطن لضوابط صادرة عن سلطات رقابة أو هيئات رقابة مختلفة، تتبادل سلطات الرقابة أو هيئات الرقابة تلك المعلومات ذات الصلة عن العمليات التي تعطيها أنشطة الرقابة التي تضطلع بها.
- 5 . وحيثما يغير المشغلون أو مجموعات المشغلين و/أو المتعاقدين معهم من الباطن سلطتهم الرقابية أو هيئة الرقابة، تطلب سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة الجديدة ملف المراقبة الخاص بالمشغل أو مجموعة المشغلين المعنيين من سلطة الرقابة السابقة أو هيئة الرقابة. وعلى سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة السابقة، في غضون 30 يوماً، أن تقدم إلى سلطة الرقابة الجديدة أو هيئة الرقابة الجديدة ملف المراقبة الخاص بالمشغل أو مجموعة المشغلين المعنيين والسجلات المكتوبة المشار إليها في المادة 14، وحالة التصديق، وقائمة حالات عدم الامتثال والتدابير المقابلة التي اتخذتها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة السابقة.
- وتكفل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة الجديدة معالجة حالات عدم الامتثال المشار إليها في تقرير سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة السابقة من جانب المشغلين أو مجموعات المشغلين.
- 6 . عندما يخضع المشغلون أو مجموعات المشغلين لفحص التتبع وفحص التوازن الشامل ، يجب على سلطات الرقابة وهيئات التحكم تبادل المعلومات ذات الصلة التي تسمح بوضع المسات الأخيرة على هذه الفحوصات.

## المادة ( ٢٢ )

## قواعد إضافية بشأن الإجراءات الواجب اتخاذها في حالة عدم الامتثال

- 1 . بالإضافة إلى التدابير المشار إليها في المادة 29 (1) و (2) و (3) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 والمادة 2 من اللائحة التنفيذية (الاتحاد الأوروبي) 279/2021 ، حيث تشتهب سلطة الرقابة أو هيئة التحكم أو تتلقى معلومات مثبتة ، بما في ذلك معلومات من سلطات الرقابة أو هيئات الرقابة الأخرى ، بأن المنتج ، الذي قد لا يكون متوافقاً مع اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، يقصد استيراده من بلد ثالث لغرض طرح هذا المنتج في السوق داخل الاتحاد، ولكنه يحمل شروطاً تشير إلى الإنتاج العضوي، أو عندما يتم إبلاغ سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة هذه من قبل المشغل بالاشتباه في عدم الامتثال وفقاً للمادة 27 من تلك اللائحة:
- (أ) يجب أن تجري تحقيقاً على الفور بهدف التحقق من الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 أو مع الإجراءات المفوضة أو التنفيذية المعتمدة وفقاً لتلك اللائحة ؛ يجب الانتهاء من هذا التحقيق في أقرب وقت ممكن ، في غضون فترة معقولة ، ويجب أن يأخذ في الاعتبار متانة المنتج وتعقيد الحالة ؛

- (ب) ويحظر الاستيراد من ذلك البلد الثالث لغرض طرح المنتج المعني في السوق داخل الاتحاد كمنتج عضوي أو قيد التحويل في انتظار نتائج التحقيق المشار إليه في النقطة (أ). وقيل اتخاذ مثل هذا القرار المؤقت، يتعين على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة أن تتيح للمشغل أو مجموعة المشغلين فرصة للتعليق.
2. وفي حالة عدم إظهار نتائج التحقيق المشار إليها في النقطة (أ) من الفقرة 1 أي عدم امتثال يؤثر على سلامة المنتجات العضوية أو قيد التحويل، يسمح باستخدام تلك المنتجات ووسمها على أنها منتجات عضوية أو قيد التصنيع.
3. وتضع سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة قائمة بالتدابير التي يتعين اتخاذها في حالة ثبوت عدم الامتثال. وتستند قائمة التدابير هذه إلى العناصر المحددة في المرفق الرابع لهذه اللائحة وتغطي على الأقل ما يلي:
- (أ) قائمة بعدم الامتثال بالإشارة إلى القواعد المحددة لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 أو الإجراءات المفوضة أو المنفذة المعتمدة وفقا لتلك اللائحة. وتشمل تلك القائمة، على الأقل حالات عدم الامتثال المدرجة في الجزء باء من المرفق الرابع لهذه اللائحة؛
- (ب) تصنيف حالات عدم الامتثال إلى ثلاث فئات: الصغرى والكبرى والحرجة على النحو المبين في الجزء ألف من المرفق الرابع لهذه اللائحة، مع مراعاة المعايير التالية على الأقل:
- (أ) تطبيق التدابير الاحترازية المشار إليها في المادة 28 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، والتدابير العملية المشار إليها في النقطة (أ) (2) من المادة 10 (1) من هذه اللائحة وموثوقية الضوابط الخاصة التي يقوم بها المشغل أو مجموعة المشغلين بما يتماشى مع النقطة (و) من المادة 11 (1) من هذه اللائحة؛
- (ب) التأثير على سلامة المنتجات العضوية أو التحويلية؛
- (ج) قدرة نظام التتبع على تحديد موقع المنتج (المنتجات) المتأثرة في سلسلة التوريد وحظر الاستيراد من بلد ثالث لغرض طرح المنتج (المنتجات) في السوق داخل الاتحاد بالإشارة إلى الإنتاج العضوي؛
- (د) استجابة المشغل أو مجموعة المشغلين للطلبات السابقة من سلطة الرقابة أو هيئة التحكم؛
- (ت) التدابير الواجب تطبيقها على كل حالة من حالات عدم الامتثال.
4. يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة توثيق نتائج التحقيقات المشار إليها في النقطة (أ) من المادة 29 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.

#### المادة (٢٣)

##### قواعد إضافية بشأن التدابير في حالة عدم الامتثال

1. في حالة عدم الامتثال الذي يؤثر على سلامة المنتجات العضوية أو قيد التحويل خلال أي مرحلة من مراحل الإنتاج والتحضير والتوزيع، على سبيل المثال نتيجة لاستخدام منتجات أو مواد أو تقنيات غير مصرح بها، أو الاختلاط بالمنتجات غير العضوية، تضمن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة، بالإضافة إلى التدابير التي يتعين اتخاذها وفقا للفقرتين 2 و 3 من هذه المادة، أنه لا توجد إشارة إلى الإنتاج العضوي على النحو المبين في الفصل الرابع من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، في وضع العلامات والإعلان عن كامل الكمية أو الإنتاج للمنتج المراد استيراده من بلد ثالث لغرض طرح هذا المنتج في السوق داخل الاتحاد.
2. وحيثما يثبت عدم الامتثال، تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بما يلي:
- (أ) اتخاذ أي إجراء ضروري لتحديد أصل ومدى عدم الامتثال وتحديد مسؤوليات المشغل أو مجموعة المشغلين؛ و
- (ب) اتخاذ التدابير المناسبة لضمان قيام المشغل أو مجموعة المشغلين بمعالجة عدم الامتثال ومنع حدوث المزيد من حالات عدم الامتثال هذه.
- وعند تقرير التدابير التي يتعين اتخاذها، يتعين على سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة أن تأخذ في الاعتبار طبيعة عدم الامتثال هذا والسجل السابق للمشغل أو مجموعة المشغلين فيما يتعلق بالامتثال.

3 . عند التصرف وفقا للفقرة 2 من هذه المادة ، تتخذ سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة أي إجراء تراه مناسباً لضمان الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 والأفعال المفوضة والتنفيذية المعتمدة وفقاً لتلك اللائحة ، بما في ذلك:

(أ) تطبيق قائمة التدابير المشار إليها في المادة 22 (3) من هذه اللائحة؛

(ب) التأكد من أن المشغل أو مجموعة المشغلين تزيد من وتيرة الضوابط الخاصة ؛

(ت) ضمان خضوع بعض أنشطة المشغل أو مجموعة المشغلين لضوابط متزايدة أو منهجية من جانب سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة.

4 . في حالة عدم الامتثال الخطير أو المتكرر أو المستمر ، تضمن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة منع المشغل أو مجموعة المشغلين ، بالإضافة إلى التدابير المنصوص عليها في الفقرتين 2 و3 ، من طرح منتجات تشير إلى الإنتاج العضوي في السوق داخل الاتحاد لفترة معينة ، وأن يتم تعليق أو سحب شهادتها المشار إليها في النقطة (ب) (1) من المادة 45 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، حسب الاقتضاء .

5 . وعلى سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة أن تقدم إلى المشغل أو مجموعة المشغلين إخطاراً كتابياً يقرها بشأن الإجراء أو التدبير الذي يتعين اتخاذه وفقاً لهذه المادة ، مشفوعاً بأسباب ذلك القرار .

#### المادة (٢٤)

##### الشبكات التي يتعين إجراؤها لغرض الاعتراف بأثر رجعي لفترة سابقة

1 . قيل منح الاعتراف بأثر رجعي لفترة سابقة كجزء من فترة التحويل لأغراض النقطة (ب) من المادة 10 (3) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة التحكم التأكد من أن المشغل يقدم المستندات التالية التي تثبت أن قطع الأراضي كانت مناطق طبيعية أو زراعية ، لمدة لا تقل عن 3 سنوات ، لم تتم معالجتها أو لم يتم تلوثها بمنتجات أو مواد غير مصرح باستخدامها في الإنتاج العضوي وفقاً لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018:

(أ) خرائط تحدد بوضوح كل قطعة أرض مشمولة بطلب الاعتراف بأثر رجعي ومعلومات عن المساحة الإجمالية لتلك القطع الأرضية ، وإذا كان ذلك مناسباً ، عن طبيعة وحجم الإنتاج الجاري وإحداثيات تحديد الموقع الجغرافي الخاصة بها؛

(ب) أي مستندات أخرى ذات صلة تراها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ضرورية لتقييم طلب الاعتراف بأثر رجعي.

2 . بالإضافة إلى ذلك ، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة اتخاذ الخطوات التالية:

(أ) يجب عليها إجراء تحليل مفصل للمخاطر بناء على أدلة مستندية لتقييم ما إذا كانت أي قطعة أرض مشمولة بطلب الاعتراف بأثر رجعي قد عولجت بمنتجات أو مواد غير مصرح باستخدامها في الإنتاج العضوي لمدة لا تقل عن 3 سنوات ، مع الأخذ في الاعتبار على وجه الخصوص حجم السطح الكلي ل التي يتعلّق بها الطلب والممارسات الزراعية التي تم تنفيذها خلال تلك الفترة على كل قطعة أرض خاضعة للطلب . تحتفظ سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بوثائق حول تحليل المخاطر ؛

(ب) ويأخذ عينات من التربة و/أو النبات من كل قطعة أرض تمثيلاً مع نتائج تحليل المخاطر المشار إليها في النقطة (أ) ، بما في ذلك قطع الأراضي التي تم تحديدها على أنها تنطوي على خطر التلوث؛

(ت) وتضع تقرير تفتيش بإحدى اللغات الرسمية للاتحاد ، بما في ذلك صور الطرود ، بعد إجراء تفتيش مادي للمشغل ، بما في ذلك قطع الأراضي المشمولة بطلب الاعتراف بأثر رجعي لغرض التحقق من اتساق المعلومات التي تم جمعها ، ولكن قبل اتخاذ المشغل أي تدابير للزراعة.

3 . بناء على المعلومات المقدمة من المشغل وفقاً للفقرة 1 وبعد الانتهاء من الخطوات المنصوص عليها في الفقرة 2 ، تقوم سلطة الرقابة أو هيئة التحكم بإعداد تقرير مكتوب نهائي . يجب أن يتضمن التقرير النهائي المكتوب تبريراً لإمكانية الاعتراف بالفترة السابقة بأثر رجعي كجزء من فترة التحويل . ويبين هذا التقرير النهائي المكتوب أيضاً فترة البدء التي تعتبر عضوية لكل قطعة أرض معينة ، فضلاً عن المساحة الإجمالية لقطع الأراضي المستفيدة من هذا الاعتراف بأثر رجعي بفترة ما .

4. تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة على الفور بإخطار اللجنة والدول الأعضاء وفي حالة وجود هيئة رقابة هيئة الاعتماد الخاصة بها بأي اعتراف بأثر رجعي ممنوح. وتقدم سلطة المراقبة أو هيئة المراقبة التقرير الخطي النهائي المشار إليه في الفقرة 3 عن كل اعتراف بأثر رجعي .
5. يجب على سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة التأكد من أن المشغل الذي ينطبق عليه الاعتراف بأثر رجعي يحتفظ بأدلة مستندية تتعلق بذلك الاعتراف ، وكذلك أدلة مستندية على استخدام قطع الأراضي المشمولة بهذا الاعتراف ، لمدة 3 سنوات.

#### المادة ( ٢٥ )

##### تراخيص لاستخدام المواد التناسلية النباتية غير العضوية

1. قبل منح التراخيص لاستخدام المواد التناسلية النباتية غير العضوية على النحو المبين في النقطة 1.8.5.2 من الجزء الأول من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بتقييم المعلومات التالية ووضع مبرر لكل استثناء ممنوح:
- (أ) الاسم العلمي والشائع (الاسم الشائع واللاتيني) ؛
- (ب) نوع؛
- (ت) الوزن الإجمالي للنبور أو عدد النباتات المعنية ؛
- (ث) توافر المواد التناسلية النباتية العضوية أو التحولية ؛
- (ج) وثائق أو بيان من المشغل يثبت أن المتطلبات المنصوص عليها في النقطة 1.8.5.2 من الجزء الأول من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 قد تم الوفاء بها.

2. لكل ترخيص لاستخدام المواد التناسلية النباتية غير العضوية على النحو المبين في النقطة 1.8.5.2 من الجزء الأول من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة تضمين المعلومات ذات الصلة في التقرير السنوي المشار إليه في المادة 4 من هذه اللائحة.

#### المادة ( ٢٦ )

##### الاستثناءات فيما يتعلق باستخدام غير العضوية وصغار تربية الأحياء المائية

1. قبل منح استثناءات فيما يتعلق باستخدام أنواع الماشية غير العضوية (الأبقار والخيول والأبقار والكابرين والخنازير والسرفين والأرانب والدواجن) وفقا للنقطتين 1.3.4.3 و 1.3.4.4 من الجزء الثاني من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بتقييم المعلومات التالية ووضع مبرر لكل استثناء:
- (أ) الاسم العلمي والشائع (الاسم الشائع واللاتيني ، أي الأنواع والجنس) ؛
- (ب) السلالات والسلالات.
- (ت) أغراض الإنتاج: اللحوم والحليب والبيض والغرض المزدوج أو التربية ؛
- (ث) العدد الإجمالي للحيوانات ؛
- (ج) توافر أنواع الماشية العضوية ذات الصلة ؛
- (ح) وثائق أو بيان من المشغل يثبت أن المتطلبات المنصوص عليها في النقطة 1.3.4.3 و 1.3.4.4 من الجزء الثاني من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 قد تم الوفاء بها.
2. بالنسبة لكل نوع من أنواع الماشية غير العضوية (الأبقار ، الخيول ، الأبقار ، الكابرين ، الخنازير والسرفين ، الأرانب ، والدواجن) ، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة تضمين المعلومات ذات الصلة بشأن الاستثناءات الممنوحة وفقا للنقطتين 1.3.4.3 و 1.3.4.4 من الجزء الثاني من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 في التقرير السنوي المشار إليه في المادة 4 من هذه اللائحة.
3. قبل منح استثناءات فيما يتعلق باستخدام صغار الأسنزرع المائي غير العضوية وفقا للنقطة 3.1.2.1 من الجزء الثالث من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، تقوم سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بتقييم المعلومات التالية ووضع مبرر لكل استثناء:
- (أ) الأنواع والجنس (الاسم الشائع واللاتيني) ؛

- (ب) السلالات والسلالات عند الاقتضاء ؛  
 (ت) مرحلة الحياة (مثل البيض ، اليرقات ، الأحداث) كما هو متاح للبيع كعضوي ؛  
 (ث) الكمية المتاحة كما يقدرها المشغل ؛  
 (ج) العدد الإجمالي للأحداث؛  
 (ح) توافر أنواع تربية الأحياء المائية العضوية ذات الصلة؛  
 (خ) وثائق أو بيان من المشغل يثبت أن المتطلبات المنصوص عليها في النقطة 3.1.2.1 من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 قد تم الوفاء بها.

4. بالنسبة لكل استثناء ممنوح فيما يتعلق باستخدام صغار الأسنزرع المائي غير العضوية وفقا للنقطة 3.1.2.1 من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة تضمين المعلومات ذات الصلة في التقرير السنوي المشار إليه في المادة 4 من هذه اللائحة.

#### المادة (٢١)

##### الإبلاغ عن الإذن المؤقت لاستخدام المكونات الزراعية غير العضوية للأغذية العضوية المصنعة

يجب على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة إخطار المفوضية والدول الأعضاء وهيئات الاعتماد وسلطات الرقابة الأخرى وهيئات الرقابة المعترف بها على الفور وفقا للمادة 46 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 بأي إذن مؤقت ممنوح لاستخدام المكونات الزراعية غير العضوية للأغذية العضوية المصنعة في وفقا للمادة 25 (4) من تلك اللائحة. يجب أن يتضمن هذا الإخطار المبرر ، المقدم في النموذج المخصص الذي توفره المفوضية ، بأن هذا الإذن قد تم منحه وفقا للمادة 25 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.

#### الفصل الخامس

##### الاستثناءات من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 في ظروف كارثية

#### المادة (٢٨)

##### الاعتراف بالظروف الكارثية

لأغراض قواعد الإنتاج الاستثنائية المشار إليها في المادتين 22 (1) و 45 (3) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، من أجل اعتبار الوضع ظرفا كارثية ناجمة عن "حدث مناخي ضار" أو "أمراض حيوانية" أو "حادث بيئي" أو "كارثة طبيعية" أو "حدث كارثي" ، وكذلك أي حالة مماثلة ، فإن السيطرة يجوز للسلطة أو هيئة الرقابة الاعتراف بالوضع كظروف كارثية بناء على بيان صادر عن السلطات المختصة في البلد الثالث الذي يحدث فيه الموقف ، حيثما كان ذلك متاحا. وفي حالة عدم توفر مثل هذا البيان، يجب أن يستند أي اعتراف من هذا القبيل من قبل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة إلى البيانات المقدمة من المنظمات الرسمية التي تبرر الظروف الكارثية.

#### المادة (٢٩)

##### شروط عدم التقيد

1. بعد الاعتراف المشار إليه في المادة 28 ، يجوز لسلطة الرقابة أو هيئة التحكم ، عند تحديد المشغلين المتأثرين في المنطقة المعنية أو بناء على طلب من المشغل الفردي أو عضو مجموعة المشغلين المعنيين ، منح الاستثناءات ذات الصلة المنصوص عليها في المادة 3 من اللائحة المفوضة (الاتحاد الأوروبي) 2146/2020 والشروط المتعلقة بها ، شريطة أن تنطبق تلك الاستثناءات والشروط:

- (أ) لفترة محدودة ولا تزيد عن اللازم، ولا تزيد بأي حال من الأحوال عن 12 شهرا، لمواصلة أو استئناف الإنتاج العضوي كما تم تنفيذه قبل تاريخ تطبيق تلك الاستثناءات؛

(ب) فيما يتعلق بأنواع الإنتاج المتأثرة بشكل خاص أو، عند الاقتضاء، قطع الأراضي؛ و  
(ت) إلى المشغل الفردي أو عضو مجموعة المشغلين المعنيين.

2. لا يخل تطبيق الاستثناءات المشار إليها في الفقرة 1 بصحة الشهادات المشار إليها في النقطة (ب) "1" من المادة 45 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 خلال الفترة التي تنطبق فيها الاستثناءات، شريطة أن يستوفي المشغل أو المشغلون المعنيون الشروط التي تم بموجبها منح الاستثناءات.

3. يجب على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة إخطار اللجنة والدول الأعضاء على الفور، وفي حالة وجود هيئة رقابة، هيئة الاعتماد الخاصة بها، بالاستثناءات الممنوحة من قبلها بموجب هذه اللائحة عبر النظام المشار إليه في المادة 20 (1). وعلى وجه الخصوص، تبيين سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة اسم المشغل أو المشغلين المعنيين، والفترة الزمنية للخروج، ونوع الإنتاج، أو، عند الاقتضاء، قطع الأراضي، ومبررات الخروج عن التقيد، وتتضمن بياناً من السلطة المختصة في البلد الثالث على النحو المشار إليه في المادة 28. وفي حالة عدم توافر مثل هذا البيان، تبرر سلطة المراقبة أو هيئة المراقبة عدم إدراج مثل هذا البيان وتقديم البيانات ذات الصلة التي يستند إليها الاعتراف.

4. وعلى سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة أن تكفل احتفاظ أي مشغل تنطبق عليه الاستثناءات الممنوحة بأدلة مستندية تتعلق بالاستثناءات الممنوحة وكذلك أدلة مستندية على استخدام تلك الاستثناءات خلال الفترة التي تنطبق فيها تلك الاستثناءات. يجب على سلطة الرقابة أو هيئة التحكم التحقق من امتثال المشغل أو المشغلين لشروط الاستثناءات الممنوحة.

#### الفصل السادس

#### أحكام عامة وختامية

#### المادة (٣٠)

#### الإشارات إلى السلطات المختصة والدول الأعضاء في الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018

1. تقرأ الإشارات إلى السلطات المختصة في النقاط التالية من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 على أنها تشير إلى سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعترف بها وفقاً للمادة 46 (1) من تلك اللائحة:

(أ) النقطة 1-7-2 والفقرة الأولى من النقطة 1-7-3 من الجزء الأول؛

(ب) النقاط 1-3-4-3-1 و 1-3-4-3-1 و 1-6-7 و 1-7-5 و 1-7-8 و 1-9-3-1 و 1-9-4-1 و 1-9-4-2 من الجزء الثاني؛

(ج) النقطتان 1-2-1-3 و 1-3-1-3 من الجزء الثالث.

ترسل المعلومات المشار إليها في النقطة 1-9-4-1 من الجزء الثاني إلى اللجنة فقط.

2. تقرأ الإشارة إلى الدول الأعضاء في النقطة 1.9.4.4 (ج) من الجزء الثاني من الملحق الثاني باللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 على أنها تشير إلى سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعترف بها وفقاً للمادة 46 (1) من تلك اللائحة.

#### المادة (٣١)

#### بدء النفاذ والتطبيق

تدخل هذه اللائحة حيز النفاذ في اليوم العشرين التالي لنشرها في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي.

يسري اعتباراً من 1 يناير 2022.

تكون هذه اللائحة ملزمة في مجملها وقابلة للتطبيق مباشرة في جميع الدول الأعضاء. حرر في بروكسل، في 13 تموز/يوليو

.2021

بالتسوية اللجنة، الرئيس  
أورسولا فون دير لاين

---

## المرفق الأول

## محتوى تقرير التقييم المشار إليه في المادة 1(2)"1"

## الجزء أ

يتألف تقرير التقييم المشار إليه في النقطة '1' من المادة 1(2) من تقرير استعراض الوثائق والسجلات، وتقرير تقييم موقعي، وتقرير تدقيق شهود، ويجوز أن يتضمن أي معلومات أخرى تعتبرها هيئة الاعتماد أو السلطة المختصة ضرورية.

## 1. تقرير مراجعة الوثائق والسجلات

يجب أن يتضمن تقرير مراجعة الوثيقة والسجل العناصر التالية:

## 1.1. تقييم ما يلي:

(أ) الهيكل والحجم؛

(ب) نظام إدارة تكنولوجيا المعلومات؛

(ت) مكاتب فرعية؛

(ث) نوع الأنشطة، بما في ذلك أنشطة التعاقد من الباطن بخلاف التفتيش وأخذ العينات؛

(ج) الهيكل التنظيمي؛

(ح) إدارة الجودة؛

1.2. تقييم إجراءات تبادل المعلومات بين المقر الرئيسي والمكاتب الفرعية، والمختبرات المتعاقدة من الباطن، وكذلك مع اللجنة والدول الأعضاء وسلطات الرقابة الأخرى وهيئات الرقابة الأخرى؛

1.3. تقييم معرفة ومؤهلات الموظفين فيما يتعلق بتشريعات الاتحاد بشأن قواعد وضوابط الإنتاج العضوي؛

1.4. التحقق من أن نظام اللغة المختار والوثائق الصادرة عن سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة مفهومة للمشغلين المتعاقدين أو مجموعات المشغلين، ولا سيما الإجراءات الداخلية للموظفين المشاركين في عملية التصديق أو في الضوابط؛

1.5. تقييم برامج التدريب المستمر، والرصد الفعال من قبل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة للكفاءات المكتسبة خلال التدريبات؛

1.6. تقييم خبرة وكفاءة الموظفين في فئة (فئات) المنتجات على النحو المنصوص عليه في المادة 35 (7) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 الخاضعة للضوابط وفي كل بلد ثالث مشمول بالاعتراف، بما في ذلك الوضع الوظيفي للمفتشين المعنيين وعلاقتهم التعاقدية مع هيئة الرقابة؛

1.7. (أ) تقييم الإجراءات الداخلية المتصلة بأنشطة الرقابة فيما يتعلق بالمشغلين ومجموعات المشغلين، إن وجدت، والمهارات المحددة والتدريب اللازم لمفتشي سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة التي تتحكم في نظام الضوابط الداخلية لمجموعات المشغلين؛

1.8. (أ) وصف وتقييم لأداء نظام المراقبة الذي سيوضع لكل بلد ثالث، بما في ذلك، عند الاقتضاء، خصائص الرقابة لمجموعات المشغلين؛

1.9. أي معلومات أخرى تراها هيئة الاعتماد ضرورية.

## 2. تقرير التقييم في الموقع

ويتضمن تقرير التقييم الموقعي الذي تعدده هيئة الاعتماد أو، حسب الاقتضاء، السلطة المختصة، العناصر التالية:

2.1. تقرير تقييم للمكتب (المكاتب) الذي تتخذ فيه قرارات التصديق، ويتضمن المعلومات التالية:

(أ) نتيجة فحص ملفات جميع فئات المنتجات على النحو المنصوص عليه في المادة 35 (7) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 التي يطلب الاعتراف بها، والتأكيد على أن هيئة الرقابة قد نفذت بشكل صحيح متطلبات الضوابط فيما يتعلق بالمشغلين ومجموعات المشغلين على النحو المنصوص عليه في الفصل الثالث من هذه اللائحة ولا سيما المادتين 9 و 10؛

- (ب) تقييم قائمة التدابير التي يتعين اتخاذها في حالة ثبوت عدم الامتثال؛
- (ت) تقييم إجراءات تحليل المخاطر لغرض عمليات التفتيش ، بما في ذلك عمليات التفتيش دون إشعار مسبق ؛
- (ث) تقييم استراتيجيات أخذ العينات وإجراءاتها ومنهجيتها ؛
- (ج) تقييم الاتصال مع اللجنة وسلطات الرقابة الأخرى وهيئات الرقابة الأخرى ؛
- (ح) استنتاجات من المقابلات مع موظفي الرقابة وإصدار الشهادات فيما يتعلق بأدائهم وكفاءتهم في مهام إصدار الشهادات والتحكم ؛
- (خ) تأكيد أن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة لديها الوسائل اللازمة لتنفيذ نظام المراقبة بما يتماشى مع هذه اللائحة في كل بلد ثالث تطلب الاعتراف به ، ولا سيما عدد كافٍ من المفتشين لإجراء أي فحوصات مادية في أي مرحلة من مراحل الإنتاج والإعداد والتوزيع ، حسب الاقتضاء ، بناءً على تقييم المخاطر أو عمليات التفتيش الإضافية أو أخذ العينات والوثائق بلغات مفهومة من قبل المشغلين المتعاقدين ، عندما تكون هذه المستندات مخصصة للمشغلين أو مجموعات المشغلين ؛
- (د) تأكيد قدرة واختصاصات سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة على أداء مهامها لكل دولة ثالثة تطلب الاعتراف بها، مع الأخذ بعين الاعتبار ، على وجه الخصوص ، العدد المتوقع للمشغلين أو أعضاء مجموعة المشغلين ، وحجم المنتجات المصدرة ، وطبيعة المنتجات ومنشأها ، بما في ذلك تقييم ملفات المشغلين والمفتشين.

2.2 . تقرير تدقيق الشهود ، الناتج عن مراجعة الشهود التي أجريت وفقاً للجزء ب ، والذي يحتوي على العناصر التالية :

- (أ) اسم المشغل والمفتش المدقق ومقيم هيئة الاعتماد ؛
- (ب) معلومات عامة حول تدقيق الشهود مثل المكان والوقت وخطة التدقيق أو الأطراف ، وخبرة المشغل أو مجموعة المشغلين فيما يتعلق بقواعد الإنتاج العضوي ؛
- (ت) نطاق التفتيش ؛
- (ث) إعداد المفتش ومعرفة ، مثل تخطيط العمل وتعليمات العمل والوثائق والمواد المتاحة للمفتش ، معرفة المفتش بفئة المنتجات ذات الصلة ، تقييم متانة خطة النظام العضوي للمشغل أو نظام الرقابة الداخلية لمجموعة المشغلين ، التحقق من تضارب المصالح ، المعرفة باللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، معرفة الإجراءات الداخلية لهيئة الرقابة الخاصة بها فيما يتعلق بعمل أو تنفيذ نظام التحكم وعملية إصدار الشهادات ؛
- (ج) أداء المفتش ، مثل أهمية مدة التفتيش ، وتقييم المقابلة ، والتحقق من حالات عدم الامتثال السابقة ، وجمع المعلومات ذات الصلة ، والسلطة والمهارات التحليلية ، وتقنية المحادثة والاستجواب ، والمهارات اللغوية الفعالة ، ومعرفة الظروف الزراعية المحلية والممارسات الزراعية ، وممارسات المعالجة في ذلك البلد والمهارات الاجتماعية ؛
- (ح) جودة الفحص المادي للمرفق / المخزن / الوحدة مثل منهجية وجودة قائمة فحص التفتيش المستخدمة ، والمعلومات المقدمة من المشغل في خطة النظام العضوي ، ومتانة توازن الكتلة وفحوصات التتبع ، والمنهجية المستخدمة لأخذ العينات والتفتيش على المناطق الحرجة ؛
- (خ) النتائج وحالة حالات عدم الامتثال المكتشفة والتدابير التصحيحية المطبقة؛
- (د) تقييم حالات عدم الامتثال التي حددها مقيم هيئة الاعتماد ولكن لم يكتشفها المفتش ؛
- (ذ) جودة واكتمال مقابلة الخروج التي أجريت ؛
- (ر) التقييم الشامل لفعالية التفتيش ؛
- (ز) قائمة حالات عدم الامتثال المكتشفة والوصف والجدول الزمني للتدابير التصحيحية التي يتعين على سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة تنفيذها لحلها ؛
- (س) في حالة مجموعة من المشغلين ، قسم محدد يقدم وصفاً وتقييماً لفعالية نظام الضوابط الداخلية؛ و

(ش) تقييم شامل لقدرة وموثوقية سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة لأداء أنشطة إصدار الشهادات ، مع مراعاة نتائج التقييم الذي تم إجراؤه وفقا للقسم 2.1 أي معلومات أخرى تعتبرها هيئة الاعتماد أو السلطة المختصة ضرورية ، بما في ذلك على سبيل المثال ، تقارير واستنتاجات عمليات تدقيق الشهود الإضافية.

#### الجزء ب

1. يجب أن يكون تدقيق الشهود المشار إليه في النقطة 2.2 من الجزء أ:
  - (أ) التي تقوم بها هيئة الاعتماد أو ، حسب الاقتضاء ، السلطة المختصة؛
  - (ب) بناء على تحليل المخاطر ويجب أن يوثق كامل النشاط قيد الشاهد ؛
  - (ت) يتم تنفيذها ماديا ولا يجوز تنفيذها عن بعد إلا إذا قررت اللجنة ذلك.
2. بالإضافة إلى القسم 1 ، يجب إجراء تدقيق الشهود:
  - (أ) لكل فئة من المنتجات على النحو المنصوص عليه في المادة 35 (7) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 التي يطلب الاعتراف بها .وتعالج سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة على التوالي جميع حالات عدم الامتثال التي تكشفها هيئة الاعتماد أو السلطة المختصة معالجة كاملة ، وتؤكد هيئة الاعتماد أو السلطة المختصة ؛
  - (ب) لكل فئة من المنتجات في بلد ثالث مختلف، إذا طلبت سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة أو تم الاعتراف بها بالفعل لأكثر من بلد ثالث؛ و
  - (ت) كمسألة ذات أولوية في مجموعات المشغلين ، في حالة تصديق سلطة المراقبة أو هيئة التحكم على مجموعات من المشغلين.
3. بالنسبة لسلطة الرقابة أو هيئة الرقابة المعترف بها بموجب المادة 33 (3) من لائحة المجلس (EC) رقم 2007/834<sup>(1)</sup> والمدرجة في القائمة الموضوعية وفقا للمادة 57 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، يجب أن تنتج المعلومات المشار إليها في النقطة 2.2 من الجزء أ من هذا الملحق عن عمليات تدقيق الشهود التي تم إجراؤها:
  - (أ) خلال آخر سنتين من قبل هيئة الاعتماد أو السلطة المختصة لغرض الاعتراف بها بموجب اللائحة (EC) رقم 2007/834 لكل فئة من المنتجات التي تطلب سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة الاعتراف بها وفقا للمادة 46 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ؛ و
  - (ب) في بلد ثالث يتم فيه الاعتراف بسلطة الرقابة أو هيئة التحكم بموجب المادة 33 (3) من اللائحة (EC) رقم 2007/834.

ومع ذلك ، بالنسبة لكل من عمليات تدقيق الشهود هذه ، يجب على هيئة الاعتماد أو السلطة المختصة أن تؤكد أن جميع حالات عدم الامتثال قد تمت معالجتها بالكامل من قبل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة.

<sup>(1)</sup> لائحة المجلس الأوروبي رقم 2007/834 المؤرخة 28 يونيو 2007 بشأن الإنتاج العضوي وتوسيم المنتجات العضوية وإلغائها اللائحة (الجماعة الاقتصادية الأوروبية) رقم 91/2092 (2007.20.7.2007) ، OJ L 189 ، ص 1.

## المرفق الثاني

## المتطلبات العامة والمحددة للتقرير السنوي المشار إليه في المادة 4

1. ويحدث التقرير السنوي جميع العناصر الواردة في الملف التقني على النحو المبين في المادة 1(2).
2. يجب أن يحتوي التقرير السنوي على معلومات سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة المراد تحديثها لغرض التقرير السنوي ويجب أن يتضمن اسم ورقم رمز سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة والعنوان البريدي ورقم الهاتف ونقطة اتصال البريد الإلكتروني وعنوان الموقع الإلكتروني ، والتي يجب أن تتضمن رابطاً مباشراً ، مع سهولة الوصول إليها من الصفحة الرئيسية ، إلى القائمة المحدثة للمشغلين أو مجموعات المشغلين.
3. لأغراض التقرير السنوي، يستكمل الملف الفني بما يلي:
  - (أ) أنشطة الرقابة لسلطة الرقابة أو هيئة التحكم في البلد الثالث أو البلدان الثلاثة في العام السابق ، لكل فئة من المنتجات ، على النحو المنصوص عليه في المادة 35 (7) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، بما في ذلك المعلومات حول عدد المشغلين ومجموعات المشغلين وكذلك عدد أعضائها (بما في ذلك المقاولين من الباطن ، إذا لم يظل المشغلون أو مجموعات المشغلين مسؤولين عن المقاولين من الباطن) الذين كانوا خاضعين لضوابطهم في 31 ديسمبر من العام السابق ، مقسمة حسب البلد الثالث وفئة المنتجات ؛
  - (ب) تعهد بأن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة قد أجرت التحديثات المطلوبة لترجمة قواعد الإنتاج وفقاً للمادة 1 (2) (ب) من هذه اللائحة أو أي مستندات أخرى ذات صلة مطلوبة لأغراض المادة 46 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 أو هذه اللائحة ؛
  - (ت) أي تحديث للإجراءات الداخلية ، بما في ذلك نظام إصدار الشهادات والتحكم الذي أنشأته سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة وفقاً لهذه اللائحة ؛
  - (ث) رابط إلى موقع الويب الخاص بسلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ، مع المعلومات المطلوبة وفقاً للمادة 17 ؛
  - (ج) تقرير تقييم سنوي للمكتب (المكاتب) الذي تتخذ فيه قرارات التصديق ، على النحو المشار إليه في النقطة 1.2 من الجزء ألف من المرفق الأول:
    - (أ) التأكد من أن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة قد تم تقييمها بشكل مرض من قبل هيئة الاعتماد أو السلطة المختصة في العام السابق بشأن قدرتها على ضمان امتثال المنتجات المستوردة من دول ثالثة لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ؛
    - (ب) التأكيد على أن سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة لا تزال لديها القدرة والاختصاصات لتنفيذ متطلبات الرقابة والشروط والتدابير المنصوص عليها في المادة 46 (2) و (6) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 وفي هذه اللائحة ، في كل بلد ثالث معترف به ؛
    - (ج) بما في ذلك أي معلومات محدثة من تقرير التقييم السنوي فيما يتعلق بالنتائج وتقييم ما يلي:
      - التحقق من ملفات المشغلين أو مجموعات المشغلين ؛
      - قائمة حالات عدم الامتثال، فضلاً عن عدد حالات عدم الامتثال فيما يتعلق بعدد المشغلين المعتمدين أو مجموعات المشغلين؛
      - معالجة حالات عدم الامتثال والشكاوى، إن وجدت، مع شرح التدابير التصحيحية التي ينفذها المشغلون أو مجموعات المشغلين من أجل الإغلاق الدائم لعدم امتثالها؛
      - قائمة التدابير وتنفيذها؛
      - إجراء تحليل المخاطر ؛
      - خطة المخاطر السنوية ؛
      - استراتيجيات أخذ العينات وإجراءاتها ومنهجيتها؛
      - التغييرات التي تطرأ على أي من الإجراءات ؛

- تبادل المعلومات مع سلطات الرقابة الأخرى وهيئات الرقابة واللجنة ؛
- كفاءة الموظفين المشاركين في عملية التفتيش وإصدار الشهادات ؛
- برامج التدريب؛
- معرفة وكفاءة الموظفين الجدد ؛
- فعالية وموثوقية النشاط المشهد وتقييم شامل لأداء سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة ؛
- العناصر الأخرى التي تعتبرها هيئة الاعتماد أو السلطة المختصة ذات صلة لأغراض اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ؛
- (د) التأكيد فيما يتعلق بتوسيع نطاق الاعتراف ليشمل بلدانا ثالثة أو فئات إضافية من المنتجات في العام السابق ، على قدرة واختصاصات سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة على أداء الضوابط وفقا لهذه اللائحة في كل بلد ثالث جديد أو لكل فئة جديدة من المنتجات المعنية ، إذا كان هناك مشغلون نشطون أو مجموعات من المشغلين.

4. ويتضمن التقرير السنوي المعلومات التالية فيما يتعلق بحالات عدم الامتثال والتدابير المتخذة:

- (أ) عدد عمليات التفتيش المادية في الموقع مع أو بدون إشعار مسبق ؛
- (ب) عدد العينات التي تم جمعها في عمليات التفتيش مع أو بدون إشعار مسبق وعند الاقتضاء ، الإجراءات المتخذة ؛
- (ت) عدد العينات التي تم جمعها بسبب الاشتباه أو الشكاوى أو أثناء التحقيق على النحو المشار إليه في النقطة (أ) من المادة 22 (1) التي تم الإخطار بها من خلال OFIS على النحو المشار إليه في المادة 21 (2) (قضية OFIS) ؛
- (ث) عدد حالات عدم الامتثال المشتبه فيها أو الثابتة في OFIS ؛
- (ج) عدد حالات عدم الامتثال التي تم العثور عليها، مقسمة إلى حالات طفيفة ورئيسية ودرجة وفقا لتصنيفات حالات عدم الامتثال للمنتجات العضوية أو التحويلية المنصوص عليها في المرفق الرابع؛
- (ح) التدابير المشار إليها في المرفق الرابع المتخذة فيما يتعلق بالمشغلين أو مجموعات المشغلين في حالات عدم الامتثال.

5. عندما يكون لدى سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة مشغلون معتمدون أو مجموعات من المشغلين من سلطة رقابة أو هيئة تحكم أخرى، يجب أن يبين التقرير السنوي لسلطة الرقابة المتلقية أو هيئة التحكم بالنسبة لكل مشغل منقول أو مجموعة من المشغلين:

- (أ) اسم المشغل أو مجموعة المشغلين وموقعه الجغرافي ورقم شهادته السابقة ؛
- (ب) اسم سلطة الرقابة السابقة أو هيئة الرقابة ؛
- (ت) تاريخ نقل ملف التحكم ؛
- (ث) قائمة وطبيعة حالات عدم الامتثال المفتوحة والتدابير المطلوبة من قبل سلطة الرقابة السابقة أو هيئة الرقابة ، إن وجدت ؛
- (ج) التدابير التي يضعها المشغل أو مجموعة المشغلين لضمان عدم حدوث حالات عدم الامتثال مرة أخرى، وتاريخ (تواريخ) التفتيش الذي أجرته سلطة الرقابة الجديدة أو هيئة الرقابة الجديدة للتحقق من أن التدابير التصحيحية قد نفذت بشكل صحيح؛
- (ح) الإشارة إلى ما إذا كان المشغل أو مجموعة المشغلين متورطين في أي قضية من قضايا OFIS.

6. وفيما يتعلق بالمنتجات الشديدة الخطورة المشار إليها في المادة 8، تقدم المعلومات التالية:

- (أ) قائمة المشغلين أو مجموعات المشغلين المسؤولين عن المنتجات عالية الخطورة ؛
- (ب) لكل مشغل أو مجموعة من المشغلين:
- (أ) عمليات التفتيش التي أجريت ، مع الإشارة إلى تاريخ كل عملية تفتيش ؛

- (ب) أخذ العينات والتحليلات التي أجريت؛
- (ج) تم العثور على حالات عدم امتثال ؛
- (د) التدابير المطبقة؛
- (هـ) بالنسبة لكل مشغل أو مجموعة من المشغلين الذين غيروا سلطتهم الرقابية أو هيئة الرقابة الخاصة بهم، تطبق التدابير التصحيحية و/أو العقوبات إذا لوحظ عدم امتثال في تقرير سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة السابقة؛
- (ت) لكل شحنة تظهر عدم امتثال:
- (أ) الإشارة إلى شهادة التفتيش للشحنات المستوردة ؛
- (ب) نظرة عامة على نتائج تحليل العينات التي تشير إلى وجود بقايا مواد غير مصرح بها ؛
- (ج) التحقيقات وإجراءات المتابعة التي تتخذها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في حالة اختلاط أو بقايا مواد غير مصرح بها موجودة في الشحنة ، بما في ذلك القرار المتعلق بالشحنة وكذلك تأكيد أن المشغلين قد اتخذوا تدابير تصحيحية.
- 7 . للحصول على تراخيص لاستخدام المواد التناسلية النباتية غير العضوية وفقا للنقطة 1.8.5.2 من الجزء الأول من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، يجب تقديم المعلومات التالية:
- (أ) الاسم العلمي والشائع (الاسم الشائع واللاتيني) ؛
- (ب) نوع؛
- (ت) عدد الاستثناءات والوزن الإجمالي للبذور أو عدد النباتات التي تم انتقاها ؛
- (ث) عدد المشغلين ومجموعات المشغلين الذين حصلوا على ترخيص.
- 8 . بالنسبة للاستثناءات الممنوحة وفقا للنقطتين 1.3.4.3 و 1.3.4.4 من الجزء الثاني من الملحق الثاني باللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 لكل نوع من أنواع الماشية غير العضوية (الأبقار ، الخيول ، الأبقار ، الكابرين ، الخنازير السرفين ، الأرانب ، الدواجن) ، يجب تقديم المعلومات التالية:
- (أ) الاسم العلمي والشائع (الاسم الشائع واللاتيني أي الأنواع والجنس) ؛
- (ب) السلالات والسلالات.
- (ت) أغراض الإنتاج: اللحم والحليب والبيض والغرض المزدوج أو التربية ؛
- (ث) عدد حالات عدم التقييد والعدد الإجمالي للحيوانات التي تم انتقاها ؛
- (ج) عدد المشغلين ومجموعات المشغلين الذين منحوا استثناء.
- 9 . بالنسبة للتراخيص الممنوحة لاستخدام صغار الاستزراع المائي غير العضوية وفقا للنقطة 3.1.2.1 من الجزء الثالث من الملحق الثاني باللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، يجب تقديم المعلومات التالية:
- (أ) الأنواع والجنس (الاسم الشائع واللاتيني) ؛
- (ب) السلالات والسلالات عند الاقتضاء ؛
- (ت) العدد الإجمالي للاستثناءات وعدد الأحداث لكل نوع ؛
- (ث) عدد المشغلين ومجموعات المشغلين الذين حصلوا على ترخيص.
- 10 . يجب أن يحتوي التقرير السنوي على أي معلومات أخرى تعتبر ذات صلة لتلبية متطلبات محددة من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 من قبل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة أو هيئة الاعتماد.

## المرفق الثالث

## نموذج OFIS على النحو المشار إليه في المادة 21 (2)

نموذج للرد الموحد على إخطار دولي موحد بشأن عدم الامتثال المشتبه فيه أو التابت

## أ. التحقيق

- 1) ما هي سلطة (سلطات) الرقابة و / أو هيئة (جهات) الرقابة المسؤولة عن التحقيق؟
- 2) وصف التعاون بين مختلف المشغلين والسلطة (السلطات) المختصة أو، عند الاقتضاء، سلطة (سلطات) الرقابة و/أو هيئة (هيئة) الرقابة المعنية، في مختلف البلدان المعنية (إن وجدت)؟
- 3) ما هي طرق/إجراءات التحقيق المستخدمة؟
- فعلى سبيل المثال، هل خضع المشغلون المعنيون لعنصر تحكم محدد؟
- هل تم أخذ العينات وتحليلها؟
- 4) ما هي نتيجة التحقيق؟
- ما هي نتائج عمليات التفتيش / التحليلات (إن وجدت)؟
- هل تم توضيح أصل عدم الامتثال/الاشتباه في عدم الامتثال/المشكلة الأخرى المثارة؟
- ما هو تقييمكم لخطورة عدم الامتثال/الاشتباه في عدم الامتثال/المشكلة الأخرى المثارة؟
- 5) هل أثرت مشكلة مصدر التلوث/عدم الامتثال/الاشتباه في عدم الامتثال/مشكلة أخرى وحددت بوضوح مسؤولية الجهات الفاعلة؟
- التعليق على أصل مشكلة التلوث/عدم الامتثال/المشاكل الأخرى المثارة ومسؤولية الجهات الفاعلة:
- 6) هل شارك المشغلون الذين تم تحديدهم في حالات أخرى من عدم الامتثال / الاشتباه في عدم الامتثال / مشكلة أخرى في آخر 3 سنوات؟
- التعليق على المشغلين الذين تم تحديدهم في مشاكل عدم الامتثال / الاشتباه في عدم الامتثال / مشاكل أخرى في آخر 3 سنوات:

## ب. التدابير والعقوبات:

- 1\*) ما هي التدابير الوقائية والتصحيحية التي اتخذت (على سبيل المثال فيما يتعلق بتوزيع / تداول المنتج في سوق الاتحاد وأسواق البلدان الثالثة)؟
- 2\*) ما هي الإجراءات التي اتخذت بشأن المشغلين و/أو المنتجات المعنية في حالة عدم الامتثال/الاشتباه في عدم الامتثال/أي مشكلة أخرى أثرت؟ (1):
- \* طريقة الإجراءات (نموذج مكتوب ، تحذير ، إلخ)؟
- هل كانت شهادة المنتج/المعالج محدودة أم معلقة أم مسحوبة؟
- تاريخ بدء نفاذ الإجراءات (إن وجدت) (اليوم/الشهر/السنة):
- مدة الإجراءات (إن وجدت) (بالأشهر):
- سلطة الرقابة و / أو هيئة الرقابة ، التي اعتمدت وطبقت الإجراءات (إن وجدت):
- 3) هل من المقرر إجراء عمليات تفتيش إضافية لدى المشغلين المعنيين؟
- 4) ما هي التدابير الأخرى التي تخطط لها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة لمنع حدوث حالات مماثلة؟

(1) إجراء وفقا للمادة 29 (1) و (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 والمادة 22 (1) و (2) و (3) والمادة 23 (1) و (4) من هذا تنظيم.

---

	ج. معلومات أخرى
	د. المرفقات
	تعليقات الرد:
	نقطة الاتصال

---

---

\* حقول إلزامية.

## المرفق الرابع

## قائمة التدابير المشار إليها في المادة 22(3)

## الجزء أ

## عنصر لوضع وتطبيق قائمة التدابير

1. رهنا بالجزء ب، يجوز لسلطة الرقابة أو هيئة الرقابة تصنيف حالات عدم الامتثال على أنها حالات ثانوية أو رئيسية أو حرجة، على أساس معايير التصنيف الواردة في النقطة (ب) من المادة 22 (3) عند انطباق حالة أو أكثر من الحالات التالية:

(أ) تكون حالة عدم الامتثال بسيطة عندما:

(أ) التدابير الاحترازية التي يضعها المشغل متناسبة ومناسبة، والضوابط التي وضعها المشغل فعالة وفقا للتقييم الذي أجرته سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة؛

(ب) عدم الامتثال لا يؤثر على سلامة المنتج العضوي أو قيد التحويل؛

(ج) يمكن لنظام التتبع تحديد موقع المنتج (المنتجات) المتأثرة في سلسلة التوريد ويمكن منع استيراد المنتج من بلد ثالث لغرض طرح هذا المنتج في السوق داخل الاتحاد بالإشارة إلى الإنتاج العضوي؛

(ب) تكون حالة عدم الامتثال كبيرة عندما:

(أ) التدابير الاحترازية ليست متناسبة ومناسبة، والضوابط التي وضعها المشغل غير فعالة وفقا للتقييم الذي أجرته سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة؛

(ب) يؤثر عدم الامتثال على سلامة المنتج العضوي أو قيد التحويل؛

(ج) لم يصحح المشغل في الوقت المناسب عدم امتثال بسيط؛

(د) يمكن أن تحدد إمكانية التتبع موقع المنتج (المنتجات) المتأثرة في سلسلة التوريد ويمكن منع استيراد المنتج من بلد ثالث لغرض طرح هذا المنتج في السوق داخل الاتحاد بالإشارة إلى الإنتاج العضوي؛

(ت) وتكون حالة عدم الامتثال حاسمة عندما:

(أ) التدابير الاحترازية ليست متناسبة ومناسبة، والضوابط التي وضعها المشغل غير فعالة وفقا للتقييم الذي أجرته سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة؛

(ب) يؤثر عدم الامتثال على سلامة المنتج العضوي أو قيد التحويل؛

(ج) فشل المشغل في تصحيح حالات عدم الامتثال الرئيسية السابقة أو فشل مرارا وتكرارا في تصحيح فئات أخرى من عدم الامتثال؛ و

(د) لا توجد معلومات من نظام التتبع لتحديد موقع المنتج (المنتجات) المتأثرة في العرض ولا يمكن منع استيراد المنتجات من بلد ثالث لغرض طرح هذا المنتج في السوق داخل الاتحاد بالإشارة إلى الإنتاج العضوي.

## 2. تدابير

يجوز لسلطات الرقابة أو هيئات الرقابة تطبيق واحد أو أكثر من التدابير التالية بطريقة متناسبة على الفئات المدرجة من حالات عدم الامتثال:

قاس	فئة عدم الامتثال
تقديم المشغل لخطة عمل في غضون مهلة زمنية محددة بشأن تصحيح حالة (عدم) قاصر (امتثال)	

	<p>لا توجد إشارة إلى الإنتاج العضوي في وضع العلامات والإعلان عن المجموعة الرئيسية بأكملها أو تشغيل الإنتاج المعني (المحصول (المحاصيل) أو () المتأثرة) وفقا للمادة 42 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018</p> <p>حظر الاستيراد من بلد ثالث لغرض طرح هذا المنتج في السوق داخل الاتحاد كإنتاج عضوي لفترة معينة وفقا للمادة 42 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018</p> <p>فترة تحويل جديدة مطلوبة تحديد نطاق الشهادة</p> <p>تحسين تنفيذ التدابير الاحترازية والضوابط التي وضعها المشغل لضمان الامتثال</p>
	<p>لا توجد إشارة إلى الإنتاج العضوي في وضع العلامات والإعلان على المجموعة حرج بأكملها أو الإنتاج المعني (المحصول (ق) أو () المتأثرة) وفقا للمادة 42 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018</p> <p>حظر الاستيراد من بلد ثالث لغرض طرح هذا المنتج في السوق داخل الاتحاد كإنتاج عضوي لفترة معينة وفقا للمادة 42 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018</p> <p>فترة التحويل الجديدة المطلوبة تحديد نطاق الشهادة تعليق الشهادة سحب الشهادة</p>

الجزء ب

**قائمة حالات عدم الامتثال والتصنيف المقابل الإلزامي لإدراجها في قائمة التدابير**

عدم الامتثال	باب
انحراف معنوي بين حساب المدخلات والمخرجات (توازن الكتلة)	رئيسي
عدم وجود سجلات وسجلات مالية توضح الامتثال لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018	حرج
الإغفال المتعمد للمعلومات مما يؤدي إلى سجلات غير كاملة	حرج
تزوير الوثائق المتعلقة بإصدار الشهادات للمنتجات العضوية	حرج
التعمد إعادة تصنيف المنتجات التي تم تخفيض تصنيفها على أنها منتجات عضوية	حرج
الخلط المتعمد للمنتجات العضوية مع المنتجات المحولة أو غير العضوية	حرج
الاستخدام المتعمد للمواد أو المنتجات غير المصرح بها في نطاق اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018	حرج

الاستخدام المتعمد للكائنات المعدلة وراثيا	حرج
يرفض المشغل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة الوصول إلى الميناء الخاضعة للضوابط ، أو إلى مسك دفاتها ، بما في ذلك السجلات المالية ، أو يرفض السماح لسلطة الرقابة أو هيئة المراقبة بأخذ عينات	حرج